

A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة



Distr.
GENERAL

A/46/600/Add.1
19 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

٢٠١٤٣٥٨٦٣

DEC 15 1991

جامعة الأمم المتحدة ٢٠١٤٣٥٨٦٣

الدورة السادسة والأربعون
البندان ١٠٩ و ١١٠ من جدول الأعمال

الحالة المالية للأمم المتحدة

مقترنات لطرق مشاكل اليوم والغد

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - قدمت ، في الجزء الأول من هذا التقرير (A/46/600) الذي عُمِّم في يوم الأمم المتحدة ، موجزا عاما للحالة المالية التي تواجهها الأمم المتحدة . وخلاصة القول أن الحالة تدهورت الآن إلى حد الأزمة . وفي ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١ ، يبلغ الاشتراكات المقررة غير المسددة ما مجموعه ٩٨٨,١ مليون دولار . ويتعين على الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات فورية وحاسمة لحل هذه المشكلة الدائمة ، في الواقع المستوطن . فيإجراء من ذلك القبيل أساسا إذا أراد للأمم المتحدة أن تفي بمسؤوليتها الجديدة التي لا مثيل لها من قبل والتي أوكلها لها أعضاؤها .

٢ - وطبيعة المشكلة معروفة بتفصيل القدر الذي يعرف به سببها . وعدم قيام الدول الأعضاء بدفع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الوقت المحدد ، سواء للميزانية العادية أو لعمليات صون السلم ، جعل الأمم المتحدة على حافة الانفلاع لعدة سنوات . وقد تفاقمت المشكلة الآن كما وكيفا ، حيث أنه مطلوب من المنظمة الاضطلاع بمهام متزايدة بساطة ومتشعبية ، خاصة في مجال صون السلم وحل النزاعات .

٣ - وفي نفس الوقت الذي وسعت فيه الدول الأعضاء نطاق الأنشطة المتوقعة من المنظمة ، استمر مستوى الاشتراكات غير المدفوعة للميزانية العادية وعمليات صون السلم المملوكة من الاشتراكات المقررة في الازدياد على نحو مذهل . وقد خلق عدم توفير

الموارد الازمة للوفاء بهذه المسؤوليات الموقعة حالة خطيرة . ولم تعد تدابير ممد الفجوات المستخدمة حتى الان للإبقاء على عمليات المنظمة مجده او معقوله . ويمكن ان يؤدي عدم القيام فورا باتخاذ اجراء حاسم ان يؤدي الى كارثة مالية .

٤ - وانا على يقين من ان عناصر الحل القابل للتطبيق والدائم يمكن ايجادها على الأمد القصير والأمد الطويل على حد سواء . وأواث الجمجمة العامة في دورتها الحالية على ان تنظر في هذه المجموعة من المقترنات المقدمة في هذا التقرير وأن تعتمدتها .

ثانيا - موجز المقترنات

٥ - يمكن تلخيص مقترناتي الرئيسية ، الواردة بمزيد من التفصيل في الفرع رابعا من هذا التقرير ، على النحو التالي .

المقترح رقم ١ : اعتماد مجموعة من التدابير لمعالجة مشاكل التدفق النقدي الناتجة عن الارتفاع غير العادي لمستويات الاشتراكات غير المسددة وعدم كفاية رأس المال العامل (الاحتياطات) .

(أ) استخلاص فائدة على المبالغ غير المدفوعة في الايام من الاشتراكات المقررة (الفقرات من ٢٢ الى ٣٦) ؛

(ب) تعليق العمل بالنظام المالي للأمم المتحدة للسماح بالاحتفاظ بفوائض الميزانية (الفقرات من ٣٧ الى ٣٦) ؛

(ج) الزيادة في صندوق رأس المال العامل الى مستوى ٢٥ مليون دولار اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وتأييد المبدأ القائل إن مستوى الصندوق يتبعه أن يقارب ٢٥ في المائة من الاشتراكات المقررة السنوية في إطار الميزانية العادية (الفقرات من ٣٧ الى ٤٢) ؛

(د) إنشاء صندوق احتياطي مؤقت لعمليات صون السلم ، بمستوى ٥٠ مليون دولار ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ ، لتنفطية النفقات الأولية لعمليات صون السلم في انتظار تلقي الاشتراكات المقررة (الفقرات من ٤٤ الى ٤٧) ؛

(هـ) الادن للأمين العام بالاقتران تجاريا ، اذا كانت مصادر التقد الأخرى غير كافية (الفقرات من ٤٨ الى ٥٢) .

المقترح رقم ٢ : إنشاء صندوق دائر انساني يستخدم في حالات الطوارئ الإنسانية ، في انتظار تلقي التبرعات المعلنة من الحكومات المانحة وغيرها ، ويُنشأ الصندوق بمستوى ٥٠ مليون دولار عن طريق اشتراك مقرر يستخلص مرة واحدة من الدول الأعضاء (الفقرات من ٥٣ الى ٥٦) .

المقترح رقم ٣ : إنشاء صندوق هبات لعمليات السلم تابع للأمم المتحدة بمستوى أولى مستهدف قدره ١ بليون دولار . وينشأ الصندوق عن طريق مزيج من الاشتراكات المقررة والتبرعات ، وتلتزم هذه الأخيرة من الحكومات والقطاع الخاص فضلا عن الأفراد . وعندما يصل الصندوق إلى مستوى المستهدف ، تستخدم الإيرادات المتاتية عن استثمار رأس المال الأصلي لتمويل التكاليف الأولية لعمليات صون السلم المأذون بها ، وغير ذلك من تدابير حل النزاعات والأنشطة المتصلة بها (الفقرات من ٥٧ إلى ٦٢) .

ثالثا - الحالة الراهنة

ألف - دفع الاشتراكات المقررة للميزانية العادية

٦ - بلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة للميزانية العادية ، في نهاية عام ١٩٩٠ ، ما مجموعه ٤٠٣ ملايين دولار . وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ أصبح مبلغ قدره ٩٢,٧ مليون دولار من الاشتراكات المقررة الإضافية مستحق الدفع . وبالرغم من النساء ورمائل التذكرة المتكررة ، تخلفت ١٠٢ دولة عضو ، حتى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، عن الوفاء بالتزاماتها المالية القانونية تجاه المنظمة . وهكذا استمر تمويل هذه الاشتراكات المقررة في التدهور ، على نحو هام جدا ، في عام ١٩٩١ . وتبيّن الاحصاءات الواردة أدناه هذه النقطة :

الدول التي دفعت اشتراكاتها بالكامل :
 ٥٧ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
 ٦٠ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
 ٦٤ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

الدول التي عليها اشتراكات مقررة غير مدفوعة : ١٠٢ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
 ٩٩ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
 ٩٥ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

الدول المدينة بأكثـر من الاشتراك المقرر
 للسنة الجارية :

٦١ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
 ٥٦ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
 ٥٠ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

الدول التي لم تقدم أية مدفوعات على الاطلاق : ٣٧ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
 ٢٢ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
 ٣٧ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩

ويبيـن المرفق الأول الدول الاعضاء في كل من هذه الفئـات ، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ .

٧ - وترتـد أدتـاه النسبـتان المـتوـياتـان للاشتـراـكات المـقرـرـة المـدـفـوـعـة لـلـمـيـزـانـيـة العـادـيـة السـنـوـيـة في ٣٠ حـزـيرـانـ/ـيـونـيـهـ و ٣٠ أـيـلـولـ/ـسـبـتـمـبـرـ ١٩٩١ ، إـلـى جـانـبـ النـسـبـ المـتـوـيـة المـدـفـوـعـة سـنـوـيـاـ في ٣٠ حـزـيرـانـ/ـيـونـيـهـ ، و ٣٠ أـيـلـولـ/ـسـبـتـمـبـرـ و ٢١ كانـونـاـلـاـ دـيـسـمـبـرـ ، مـنـذـ عـامـ ١٩٨٤ـ .ـ وـيـبـيـنـ الجـدـوـلـ أـنـ التـنـطـمـ فيـ عـامـ ١٩٩١ـ أـسـوـاـ بـكـشـيرـ مـاـ كـانـ عـلـيـهـ فـيـ السـنـوـاتـ الـأـخـيـرـةـ .ـ

	١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	١٩٨٦	١٩٨٥	١٩٨٤
٣٩,٧	٤٧,٩	٤٨,٠	٥٦,٥	٥٥,٠	٤٩,٦	٣٥,٥	٤٢,٦	٣٠ حـزـيرـانـ/ـيـونـيـهـ
٥٩,٥			٥٧,٨	٥٣,٦	٦٢,٣	٦٤,٦	٦٤,٣	٣٠ أـيـلـولـ/ـسـبـتـمـبـرـ
-			٧٠,٣	٧٢,١	٧٢,٨	٦٣,٨	٦٦,٤	٢١ كانـونـاـلـاـ دـيـسـمـبـرـ
			٦٦,٠	٨١,٩	٧٢,١	٧٠,٣	٦٥,٣	

٨ - ويـقـدـمـ المرـفـقـ الثـانـيـ لـهـذـاـ التـقـرـيرـ مـعـلـومـاتـ مـفـصـلـةـ عـنـ مـرـكـزـ الاشتـراـكاتـ فـيـ المـيـزـانـيـةـ العـادـيـةـ فيـ ٢١ـ تـشـريـنـاـلـاـ /ـاـكتـوـبـرـ ١٩٩١ـ .ـ وـكـمـ تـمـكـنـ مشـاهـدـةـ ذـلـكـ مـنـ هـذـاـ

المرفق ، بلغت الاشتراكات غير المدفوعة للمميزات العادلة ، قبل شهرين فقط من نهاية عام 1991 ، ما مجموعه ٥٤,٦ ملايين دولار ، منها ١٢٨,٤ ملايين دولار غير مدفوعة عن عام ١٩٩٠ والسنوات السابقة و ٣٨٦,٢ مليون دولار تتصل بعام 1991 . وتتجدر الاشارة الى ان المبلغ غير المدفوع يعامل اكثر من نصف الاشتراكات المقررة للمميزات العادلة لعام 1991 .

باء - دفع الاشتراكات المقررة لعمليات صون السلم

٩ - شدد تقريري المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ على أن عدم دفع الاشتراكات المقررة لعمليات صون السلم أو التأخير في دفعها زاداً أيضاً من تفاقم المسؤوليات المالية للأمم المتحدة . وقد ثما عدد عمليات صون السلم الممولة من الاشتراكات المقررة تمواً أسيّاً في السنوات الأربع الماضية ، وتمت معها مسؤوليات الحصول على ما يكفي من الاشتراكات لجعل كل عملية ممولة على نحو كافٍ وفي الوقت المناسب . ويتوقع أن يستمر هذا التموي في انشطة صون السلم وحل التزاعات . ولذلك فإن هناك حاجة ملحة إلى ايجاد حل لهذه المصاعب المالية .

١٠ - توجد حالياً سبع عمليات لصون السلم ممولة من الاشتراكات المقررة : قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ; وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ; وبعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنفولا ; وفريق مراقبين الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى ، وبعثة الأمم المتحدة لمراقبة في العراق والكويت ، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ، وبعثة مراقبين الأمم المتحدة في السلفادور . بالإضافة إلى ذلك ، هناك ثلاثة عمليات لصون السلم انتهت مؤخراً وما زالت حساباتها مفتوحة وما زالت الاشتراكات غير المدفوعة والبالغة ٤,٧ ملايين دولار مطلوبة . وهي : فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق ; وبعثة الأمم المتحدة الأولى للتحقق في أنفولا ; وفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال .

١١ - وفي ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ بلغت الاشتراكات غير المدفوعة لعمليات صون السلم هذه ما مجموعه ٤٦٣,٥ ملايين دولار . وتبيّن أدناه العلاقة بين الاشتراكات غير المدفوعة لعمليات صون السلم الحالية السبع والمبالغ المقررة لكل منها :

الاشتراكات النسبة المئوية للاشتراكات غير المدفوعة في الاول / اكتوبر ١٩٩١	الاشتراكات المقررة المترادفة حتى الولاية الحالية (بملايين دولارات الولايات المتحدة)
٢	٢١,٤
١٤	٢٨٧,٣
٢٥	٢٢,٣
١١	٨,٨
٣٤	٢٠,٨
٦٣	٨٨,٤
٦٧	٨,٨

قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
قوات الامم المتحدة المؤقتة في لبنان
بعثة الامم المتحدة للتحقق في انغولا
فريق مراقبو الامم المتحدة في أمريكا الوسطى
بعثة الامم المتحدة للمراقبة في العراق
والكويت
بعثة الامم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
بعثة مراقبو الامم المتحدة في السلفادور

(١) يشمل الاشتراكات المقررة لقوة الطوارئ (الثانية) التابعة للأمم المتحدة ، ١٩٧٤ إلى ١٩٨٠ .

(ب) يشمل الاشتراكات المقررة لبعثة الامم المتحدة الاولى للتحقق في انغولا ، ١٩٨٩ إلى ١٩٩١ .

١٢ - وفيما يتعلق بعملية صون السلم الممولة من الاشتراكات المقررة ، يقدر أن الديون غير المدفوعة إلى الدول الأعضاء التي شاركت في عملية صون السلم هذه ، بموجب اتفاقيات مع الأمم المتحدة تتم على تسديد تكاليف الخدمات المقدمة ، والمتمثلة أساساً في تقديم القوات ، ستبلغ في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩١ قرابة ٢٠٥ ملايين دولار . وهكذا ما زالت البلدان المساهمة بقوات تحمل عبئي أكثر النقص في مدفوعات الاشتراكات المقررة لعمليات صون السلم .

١٣ - وينبغي أن أشدد على أن وصف الحالة المالية فيما يتعلق بعملية صون السلم التي أوردته في الفقرات السابقة لا يشمل بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا والتي تقدر بقرابة ١٩ مليون دولار لستة أشهر الأولى ، ولاحتياجات المشروع الكمبودي الرئيسي ، حيث أن الأرقام ما زالت لم تحدد بعد .


١٤ - إلا أنه يمكنني الآن إخبار الدول الأعضاء بأنه حالما يوافق مجلس الأمن على التقرير والخطة المتعلقين بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا في أوائل عام ١٩٩٢ ، ستكون هناك حاجة إلى سلفة تقديرية فورية تبلغ ٢٠٠ مليون دولار لضمان تغطية اكتتاب برنامج الشراء الكبير المتوقع . واعتماد نهج من هذا القبيل من شأنه أن يتبع التخطيط التطلعى المناسب ، وفتره زمنية كافية لعمليات التسليم وكذلك للنقل عن طريق البحر مما يسفر عن وفورات كبيرة . وقد بيّنت التجربة أن الشراء المتأخر وغير المنمق يمكن أن يكون باهظ الثمن ، من حيث تكلفة السلع والشحن الجوى على حد سواء .

جيم - موجز

١٥ - مثلما أشرت إلى ذلك في البداية ، استمر مستوى الاشتراكات غير المدفوعة لتكل من الميزانية العادلة ولعمليات صون السلم المقررة في الازدياد على نحو متصل ، كما هو مبين في الشكل ١ أدناه :

١٦ - وكما ذكرت في التقرير الذي قدمته إلى الجمعية العامة في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر فإنه بسبب الارتفاع غير العادي لمستوى الاشتراكات غير المسددة كان من الضروري أن يعتمد طوال عام ١٩٩١ على الاحتياطيات المنظمة (انظر المرفق الثالث) للوفاء بالاحتياجات التشغيلية الجارية . وبحلول منتصف آب / أغسطس هذا العام كانت هذه الاحتياطيات قد استنفدت تماما . وبالتالي فإنه من منتصف آب / أغسطس حتى منتصف تشرين الأول / أكتوبر اضطررت إلى الاقتراض من الصناديق القليلة لعمليات صيانة السلم التي كان يوجد فيها نقد فائض غير مطلوب لتلبية احتياجات فورية وذلك من أجل الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الميزانية العادلة وبالاحتياجات النقدية لعمليات صيانة السلم الأخرى الجديدة .

الشكل ١




١٧ - واستجابة للنداء العاجل الذي وجهته الى وزراء خارجية جميع الدول الاعضاء في منتصف ايلول/سبتمبر ، قدمت بعض الحكومات دفعات على حساب الاشتراكات غير المسددة للميزانية العادلة وعمليات صيانة السلم . ومع ذلك فيان مستوى الاشتراكات غير المسددة وعدد الدول الاعضاء التي لاتزال مدينة للمنظمة بمبالغ كبيرة قد يقيا مرتفعين بما جعل الحالة المالية حرجة للغاية . وترد في المرفق الرابع قائمة مرتبة ، حسب القيمة ، للاشتراكات غير المسددة من الدول الاعضاء والتي بلغ اجماليها ٩٨٨,١ مليون دولار في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ وذلك بالتناسب للميزانية العادلة وعمليات صيانة السلم الممولة من الاشتراكات المقررة .

١٨ - والمبالغ التي دفعت حتى الان للميزانية العادلة لا تكفي إلا لمواجهة احتياجات الميزانية حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر . ونظرا لارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة لعمليات صيانة السلم فإنه لايزال يتسع الاقتراض من حسابات معينة لصيانة السلم وذلك لتلبية الاحتياجات التشغيلية اليومية لبعض عمليات صيانة السلم الجديدة .

١٩ - والشكل ٢ الوارد أدناه يبيّن مقدار المبالغ النقدية المتاحة في نهاية كل شهر من عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ . وكما هو واضح فإنه من المتوقع الا تكون هناك مبالغ نقدية متوفرة لتلبية نفقات الميزانية العادلة في الأسابيع الأخيرة من هذا العام . ولذلك فإنه قد اضطر الى توجيه نداء عاجل الى الدول الاعضاء التي يسمح لها موقفها بتقديم دفعات مقدمة في كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ لحساب اشتراكاتها عن عام ١٩٩٢ بان تفعل ذلك .

٢٠ - وقدرتى على اللجوء الى مثل هذه الترتيبات المخصصة وتدابير سد الشفرات قد استندت في الواقع . ومما يشير قلقى الشديد ان الاعضاء الذين يستثربون من الملائم ان يعهد الى الامانة العامة للأمم المتحدة بمسؤوليات جديدة لم يسبق لها مثيل هي نفسها التي لم تتخذ الإجراء اللازم كي يكفل ، في الوقت نفسه ، توفير الحد الأدنى من الموارد المالية المطلوبة لتنفيذ تلك المسؤوليات على أساس مضمون ويمكن التنبؤ به وذلك وفقا لاحكام ميثاق الأمم المتحدة .

الشكل ٢



٦١ - والمقترنات الواردة أدناه ، بالتفصيل ، مصممة لتحقيق الاستقرار المالي وبناء قاعدة مالية للمنظمة تكون أكثر قوة . والجمع بين التدابير التي تستند في الحال والتدابير التي تستند على فترة أطول ينبغي أن تحفز الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية بالكامل وفي المواعيد المحددة وأن تحسن ، في الوقت نفسه ، قدرة المنظمة على الاستجابة بفعالية للطلبات الجديدة التي قد تقدم إليها .

رابعا - مقترنات تفصيلية

المقترح رقم ١ : تدابير لمعالجة الحالة الراهنة

(١) سداد الاشتراكات المقررة في مواعيدها

٦٢ - على مدى السنين ، شددت تقارير الأمين العام التي لا حصر لها على الحاجة إلى أن تدفع الدول الأعضاء اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي مواعيدها . والجمعية العامة ، في قراراتها المتتالية لما يزيد عن ٢٥ عاما ، أكدت من جديد النقطة نفسها وأشارت إلى أن هذا يمثل التزاماً قانونياً بالنسبة للدول الأعضاء طبقاً لميثاق الأمم المتحدة . ومع ذلك فإن الدول الأعضاء لاتزال تمتنع عن الوفاء بالتزاماتها من هذه الناحية .

٦٣ - وبعف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لديها خطط للحوافز وللجزاءات مصممة لتشجيع الدول الأعضاء على سداد اشتراكاتها في المواعيد المحددة . وخطط الحوافز تستطوي بصفة عامة على توزيع الدخل المتحصل من الفوائد المتتحققة على الدول الأعضاء بطريقة مصممة لمكافأة الدول التي دفعت اشتراكاتها مبكراً ، في حين أن خطط الجزاءات تستطوي على فرق فوائد على الدفعات المتاخرة . والخبرة المكتسبة حتى الآن تبيّن أن المؤسسات التي تتفرض فوائد على الدفعات المتاخرة قد حققت أكبر نجاح في جمع الاشتراكات في المواعيد المقررة .

٦٤ - وإنما مقتضى ، في ظل هذه الظروف ، بأنه سيكون من الملائم ، ومن السليم مالياً أن ترسى الأمم المتحدة الممارسة المتمثلة في فرق فوائد ، بالمعدلات التجارية ، على الدول الأعضاء التي لم تسدد اشتراكاتها المقررة خلال ٦٠ يوماً من صدور رسالة تحديد الاشتراك . والفوائد المفروضة مستنبط على جميع الاشتراكات المقررة بالنسبة للميزانية العادية أو صندوق رأس المال المتداول أو عمليات ميزانية السلم ، كما أنها ستستنبط على جميع الاشتراكات غير المسددة سواء لفترات سابقة أو للفترة الجارية .

٢٥ - وسوف تتحسب الفوائد المستحقة كل ثلاثة أشهر وسيكون معدلها المتوسط هو المعدل الفعلى الذي تحصل عليه الأمم المتحدة خلال فترة الثلاثة أشهر عن آية مبالغ نقدية تستثمرها . وسوف تعتبر الفوائد المستحقة على إحدى الدول الأعضاء تصيباً مقرراً إضافياً يخضع لاحكام المادة ١٩ من الميثاق ويضاف ، لذلك ، إلى الاشتراكات غير المسددة في حساب ما إذا كان ينفي أن تفقد دولة عضو حق التصويت في الجمعية العامة .

٢٦ - والإيرادات المتحصلة من فرض تلك الفوائد ستضاف إلى آية فوائد مكتسبة من المصادر كي تشكل مصدراً إضافياً للإيرادات بالنسبة للحساب الذي تتعلق به (الميزانية العادلة أو حساب صيانة السلم) . ولذلك فإن تلك الفوائد ستكون مفيدة في تقليل المبلغ الصافي المطلوب تقريره على جميع الدول الأعضاء في فترات تحديد الانسبة المقررة اللاحقة .

(ب) الاحتفاظ بفوائض الميزانية

٢٧ - تنتمي المواد ٣-٤ و ٤-٤ و ٢-٥ من النظام المالي على إعادة آية خواص مالية (الرصيد غير الملزם به) إلى الدول الأعضاء بعد كل فترة مالية . وعند تطبيق هذه المواد ، تعيد الأمم المتحدة إلى كل دولة عضو تصيبها من رصيد الاعتمادات غير المطلوبة للوفاء بالتزامات تتعلق بسلح أو توريدات أو خدمات مقدمة في الفترة المالية .

٢٨ - وكتدبير لمعالجة المشكلات المالية التي تعاني منها المنظمة ، علقت الجمعية العامة تنفيذ أحكام هذه المواد بالنسبة للفوائض الداخلية في الميزانية العادلة والناشرة في نهاية عام ١٩٧٣ وفي نهاية فترات السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ و ١٩٨٢ - ١٩٨٣ و ١٩٨٤ - ١٩٨٥ و ١٩٨٦ - ١٩٨٧^(١) . ولم يعلق تنفيذ هذه المواد بالنسبة لفترات السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

٢٩ - وتعليق تنفيذ أحكام هذه المواد بالنسبة للميزانية العادلة سهم لزيادة النقد المتاح للأمم المتحدة لتمكين المنظمة من الاحتفاظ ، مؤقتاً ، بما قد يكون قد تحقق من وفورات في الميزانية ، ومع ذلك فإن النتيجة المرجوة من هذا الترتيب لا تتحقق إلا إذا كانت الانسبة المقررة قد سدت بالكامل . ومع وجود انسبة غير مسددة ، بالمستويات الحالية التي لم يسبق لها مثيل ، تكون وفورات الميزانية المحافظ عليها مجرد وفورات نظرية ؛ ولا تكون سوى "نقد على الورق" .

٣٠ - وإذا سدت الانصبة المقررة جميعها بالكامل بحلول نهاية عام ١٩٩١ فإنه سيتحقق تراكميا نتيجة لتعليق تنفيذ المواد المذكورة أعلاه مبلغ ٣٤,٨ مليون دولار . ويرد في المرفق الثالث شرح تفصيلي لنتائج تعليق تنفيذ أحكام هذه المواد بالنسبة للميزانية العادلة .

٣١ - وجدير باللاحظة أنه بالنظر إلى أن تنفيذ هذه المواد لم يعلق بالنسبة للميزانية العادلة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ أعيد مبلغ ٣٦,٧ مليون دولار إلى الدول الأعضاء لمعادلة انصيبتها لعام ١٩٩١ ؛ ومن المقرر أن يعاد في عام ١٩٩٣ مبلغ آخر قدره ١٠,٧ مليون دولار . ومع الارتفاع الحالي في مستويات الاشتراكات غير المسددة فإن إعادة "الوفورات على الورق" الإلزامية هذه ، التي أدت إلى تخفيض مناظر في الاشتراكات المقررة . قد ترتب عليها تفاقم الصعوبات التي تعاني منها المنظمة بالنسبة للسيولة النقدية في عام ١٩٩١ .

٣٢ - وفي إجراءات موازية بالنسبة لعمليات مون السلم فإن الجمعية العامة ، إذ شعرت بالقلق لتزايد الصعوبات التي تواجهها في الوفاء بالتزامات قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، قررت في عام ١٩٧٨ بالنسبة لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك^(٢) . وفي عام ١٩٧٩ بالنسبة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان^(٣) أن تعلق مؤقتا تنفيذ أحكام المواد المالية ٤-٤ و ٣-٤ و ٢-٥ (ب) و ٢-٥ (د) بالنسبة للارصدة غير المرتبط بها و/أو فوائض الحسابات المتاحة لعملية صيانة السلم تلك . كذلك فإن الجمعية العامة قررت أن تقييد تلك المبالغ في حسابات منفصلة وأن تعلق ريشما تتخذ قرارات أخرى بشأنها . وفي سمات تالية ، اتخذت الجمعية العامة إجراء مماثلا ، وأدى ذلك الإبراء إلى تعليق مبلغ إجمالي قدره ١٢٥,٨ مليون دولار . ومن هذا المبلغ يتعلق ٦٠,٤ مليون دولار بقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك و ٧٥,٤ مليون دولار بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وتفاصيل نتائج الإجراءات التي اتخذتها الجمعية العامة مبينة في المرفق الثالث .

٣٣ - وكما قلت في مناسبات سابقة ، فإن تعليق العمل بهذه القواعد المالية يمكن اعتباره ملطفا مؤقتا فحسب للمعابر المالية التي تعتبرها المنظمة ، لأن الأموال التي ستترجم عنده ستعاد إلى الدول الأعضاء في وقت ما عندما تسمح الحالة المالية بذلك .

ولو كانت الاشتراكات المقررة قد دفعت بالكامل لما كان من المرجح أن ترى الجمعية العامة ضرورة تعليق العمل بهذه القواعد المالية .

٣٤ - وفي سياق التدابير التي يمكن اتخاذها فورا لمعالجة المشاكل المالية المتواصلة التي تواجه المنظمة ، أوصي بأن تقرر الجمعية العامة موافلة تعليق العمل بالقواعد المالية ٣-٤ و ٤-٥ الى أن يتقلص رصيد الاشتراكات غير المدفوعة ويأخذ أبعادا يمكن التعامل في حدودها .

٣٥ - واتني أعي تماما ، كما بيت في الفقرة ٢٩ ، أن هذه الاعتمادات لن تتعقبها مدفوعات نقدية الى أن يتم دفع مبالغ كبيرة من الاشتراكات المستحقة . ولكنني لا أرى ، الوقت ذاته مبررا لإجبار المنظمة على أن تعيد نقودا لم تتسلّمها الى الدول الأعضاء ، وخاصة الدول الاعضاء التي لا تزال اشتراكاتها مستحقة الدفع .

٣٦ - وفي حالة موافقة الجمعية العامة على هذا الاقتراح ، أوصي بأن تنظر الجمعية العامة في هذه المسألة في رتها الثامنة والأربعين . وبناء على مقدار التحسن في الحالة المالية للمنظمة عائده ، قد يمكن النظر في وقف تعليق العمل بهذه القواعد المالية بالإضافة الى تثبيت الغواتق الموقوفة في الميزانية .

(ج) اشرت بـ زيادة في صندوق رأس المال العامل


٣٧ - في صندوق رأس المال العامل في عام ١٩٤٦ يفرض اتحادة سبولة كافية لتمكين الأمين العام ، أن يأخذ منها مبالغ بالمقادير التي قد تقتضي بها الضرورة لتمويل اعتمادات الميزانيةريثما يتم تحصيل الاشتراكات . وكان الغرض من الصندوق أيضا تغطية الالتزامات التي قد يؤذن بها على النحو الواجب بموجب تصويم القرارات التي تتخذه الجمعية العامة لدفع نفقات غير متوقعة واستثنائية للمنظمة . واستند انشاء صندوق رأس المال العامل الى توصية من اللجنة التحضيرية للأمم المتحدة جاء فيها ، في جملة أمور ، انه "يتبين لصندوق رأس المال العامل أن يشكل مدة أساسية في الترتيبات المالية الدائمة للمنظمة بغية ضمان وسائل لتمويل مختلف الاحتياجات الطارئة" (٤) .

٣٨ - ومنذ نشأة الأمم المتحدة ، كان مستوى صندوق رأس المال العامل ، وكذلك التداول حول مدى الحاجة الى رفعه ، يقومان على أساس النظر الى حجم الصندوق على

انه نسبة مئوية من الاعتمادات المأذون بها . ولذلك زيد صندوق رأس المال العامل من ٤٠ مليون دولار الى ١٠٠ مليون دولار في عام ١٩٨٢ عندما اقرت الدول الاعضاء بيان مستوى صندوق رأس المال العام هبط من ٤٣,١ في المائة من قيمة الميزانية السنوية في عام ١٩٧٣ الى ٦ في المائة من قيمتها في عام ١٩٨١ .

- ٣٩ - ويبين الشكل ٣ صندوق رأس المال العامل محسوباً كنسبة مئوية من اعتمادات الميزانية على مدى الفترة من عام ١٩٤٦ الى عام ١٩٩١ . ويتبين من الرسم البياني ان مستوى الصندوق ظل طوال أول ٢٥ سنة من تاريخ المنظمة أعلى من ٢٥ في المائة من مستوى النفقات المعتمدة . ثم تدهور هذا الوضع باطراد حتى أصبح مستوى الصندوق في عام ١٩٩١ يساوي ٦ في المائة من اعتمادات ، أي نفقات ثلاثة اسابيع بالكاد .

الشكل ٣



٤٠ - وركز أيها النقاش حول المستوى الملائم لصندوق رأس المال العامل على الصورة العامة لتحصيل الاشتراكات ، وخصوصا على التباين بين ضرورة دفع الاشتراكات بالكامل في غضون ٣٠ يوما وبين الواقع الفعلي لورود الاشتراكات . وفي هذا الصدد شددت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في أحدث تقرير لها عن هذا الموضوع (A/46/860) على ضرورة بلوغ تفاهم واتفاق واضحين على الامثلية التي تستدعي ادراج أي زيادة في الصندوق . وحدّرت اللجنة الاستشارية من أن يكون السبب في الزيادات هو حل المعايير التي تواجه الأمم المتحدة ومن أن ينظر إلى الزيادات على أنها ذلك الحل .

٤١ - وبوصفي أمينا عاما ، أشارت اللجنة رأيها من حيث أن مستوى صندوق رأس المال العالم يتبيّن لا يحدد بناء على أي صياغ شاذة قد تمر بها المنظمة في تحصيل الاشتراكات . ومع ذلك يتبيّن أن يبرز أنه في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، عندما كانت الاشتراكات المقررة مستحقة الدفع والتحصيل ، لم تقم سوى ١١ دولة بدفع اشتراكاتها كاملة . والأمر من ذلك أنه بحلول ٢١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ كانت ٦٤ دولة فقط هي التي دفعت اشتراكاتها بالكامل في الميزانية العادية . وكما أوضحت أعلاه ، أصبح للأسف نمط الدفع هذا ، أو بالآخر نمط عدم الدفع هذا ، هو القاعدة .

٤٢ - وتبعا لذلك اقتضت بأن زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل التي أوصيت بها مرارا في العقد الماضي أصبحت أساسية ولا يمكن ارجاؤها . ذلك لأن صندوق رأس المال العامل ، بتكوينه الراهن ، يساوي أقل من ثلثات شهر واحد من الميزانية العادية ، بل أنه أضعف من أن يغطي بالتزامن الآخرى التي أنشئ من أجلها . وعليه ، فإيام ١٥ مارس ١٩٩٢ صندوق رأس المال العامل إلى ٢٥٠ مليون دولار ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . وهذه الزيادة ستجعل الصندوق مساويا لـ ٢٥ في المائة تقريباً من المستوى السنوي الصافي للميزانية العادية ، أي لثلثات ثلاثة أشهر تقريباً .

٤٣ - ويتبين إجراء تسويات في المستقبل حسب الاقتضاء للابقاء على هذه العلاقة بين صندوق رأس المال العامل والميزانية العادية . وكما حدث في الماضي عندما زيد مستوى صندوق رأس المال ، يتبيّن في هذه المرة أيضا تقسيم القيمة المطلوبة على شكل حصص مقررة على جميع الدول الأعضاء .

(د) انشاء صندوق احتياطي لصيانة السلم

٤٤ - كما يتضح من الفقرات من ٩ إلى ١٢ أعلاه ، أدى عدم دفع الاشتراكات المقررة لعمليات صيانة السلم ، أو التأخير في دفعها ، إلى تفاقم الصعاب المالية التي تواجه المنظمة . ومع الازدياد الذي لا مثيل له في السابق في عدد العمليات الجديدة ، لم يكن تحصيل الاشتراكات مواكبا لاحتياجات كل عملية . ولهذا السبب اضطررت إلى الاقتراح من بقعة الحسابات المفتوحة لصيانة السلم التي كان فيها تقد يغيب على احتياجاتها الفورية ، وذلك لتفطية احتياجات عمليات أخرى لصيانة السلم .

٤٥ - وفي ظل هذه الظروف ، رأيت ضروريا أن اقترح إنشاء صندوق احتياطي لصيانة السلم ، يستعمل لصالح عمليات صيانة السلم على غرار صندوق رأس المال العامل . وهكذا سيوفر الصندوق الاحتياطي لصيانة السلم التمويل البشري لعمليات صيانة السلمريشما تحصل الاشتراكات المقررة . وسوف يستعمل أيضا هذا الصندوق ، مثله كمثل صندوق رأس المال العامل ، في سد التكاليف اللازمة لبدء عمليات جديدة لصيانة السلم في الزمن الذي سيتحقق بين موافقة مجلس الأمن على بدء العملية الجديدة واعتماد الجمعية العامة ميزانية واعتمادات للفرض ذاته .

٤٦ - وأوصي بأن ينشأ الصندوق الاحتياطي لصيانة السلم ابتداء من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٩٢ بم مستوى ٥٠ مليون دولار . وهذا الصندوق الاحتياطي ، في نظري ، ينبغي أن يمول في البداية بالارصدة المتبقية في صندوق فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال (٣٠ مليون دولار) وفي صندوق فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (٢٠ مليون دولار) . فيهذه الطريقة لن تكون هناك حاجة إلى اشتراكات إضافية تقرر لهذا الفرض على الدول الأعضاء .

٤٧ - وما أن ينشأ صندوق الأمم المتحدة لهبات السلم ويدخل إلى حيز التشغيل الكامل (انظر الفقرات من ٥٧ إلى ٦٢ أدناه) ، يمكن عدده تحويل رصيد الصندوق الاحتياطي لصيانة السلم إليه .

(هـ) تحويل سلطة الاقتراض تجاريـا

٤٨ - كما تبين في الجزء الأول من هذا التقرير ، فإن الجمعية العامة ، في قرارها المتعلقة بصندوق رأس المال المتداول ، أكدت منذ عام ١٩٥٧ سلطة الأمين العام في

الاقتراض ، مع دفع الفائدة ، من الصناديق الأخرى المتاحة في حوزته ، للأغراض التي تتعلق عادة بصدق رأس المال المتداول .

٤٩ - على أن الجمعية العامة ظلت عازفة عن الموافقة على طلبي ، وطلبات من سبقوني ، بأن يؤذن للأمين العام بالاقتراض تجاريًا . وفي هذا الشأن ، أود أن أؤكد مرة أخرى على أن عدداً من الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة ، ومنها بالذات منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) تملك هذه السلطة . وقد استخدمتها في عدد من المناسبات وخاصة في السنوات الأخيرة .

٥٠ - ومن الاعتراضات التي أشيرت على هذه الطريقة للتمويل القصير الأجل ، احتمال أن يؤدي ذلك إلى عبء إضافي تتحمله جميع الدول الأعضاء ، فضلاً عن مسألة إتاحة مصادر القروض ومتطلبات الضمان ، وكذلك مستوى أسعار الفائدة . وفي الوقت الحاضر انخفضت أسعار الفائدة انخفاضاً ملحوظاً عن المستويات السابقة ولم يعد ثمة إفتقار لمؤسسات الإقراض المستعدة لتقديم تسهيلاتها إلى المنظمات الدولية . كذلك فتجربة الوكالة المتخصصة المذكورة أعلاه ، أكدت أن ما من قضية من هاتين القضيتين أشارت معاویة خاصة .

٥١ - وإذا ما قبل اقتراحي بتحميل فائدة على النسبة غير المسددة (انظر الفقرات ٢٢ إلى ٢٦) ، فإنشئي أعتقد أن أي فائدة تحتاجها الأمم المتحدة لتسديدها على القروض التجارية يمكن مقابلتها بواسطة الفائدة التي تحمل على الدول الأعضاء التي جعلت هذه القروض التجارية أمراً ضرورياً بعدم سدادها اشتراكاتها المقررة كاملة وفي موعدها . وفي أي حال من الحالات ، فإن اللجوء كما اقترحنا إلى هذه القروض لن يتم إلا عندما تستند جميع الاشكال الأخرى من الاقتراض الداخلي .

٥٢ - وفي ظل هذه الظروف ، أطرح مجدداً الطلب الذي سيق وطرحته عبر السنوات القليلة الماضية ، بان تأخذ الجمعية العامة للأمين العام بالاقتراض تجاريًا للأغراض التي تتعلق عادة بصدق رأس المال المتداول بعد استنفاد جميع المصادر الأخرى من الاقتراض الداخلي .

الاقتراح رقم ٢ : إنشاء صندوق إنساني دائم

٥٣ - أوضحت التجربة فيما يتعلق بالعمليات الإنسانية التي اضطاعت بها الأمم المتحدة ، وخاصة في السنوات القليلة الماضية ، الأهمية الحيوية لأن يتاح فوراً الأموال اللازمة للانطلاق بهذه العمليات . ولا ريب في أن قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة بسرعة لحالات الطوارئ قد أعيقت على نحو بالغ بسبب الحاجة للانتظار إلى أن تسترد التبرعات الواردة من الدول الأعضاء استجابة لنداءاتي في هذه الحالات .

٥٤ - ولهذا السبب ، وعلى نحو ما أشرت إليه في تقرير متصل إلى الجمعية العامة في دورتها الحالية (A/46/568) ، اعتقاد أنه بات من الضروري والملائم بالنسبة للجمعية العامة أن توافق على إنشاء صندوق إنساني دائم ، يصار إلى استخدامه لحين تسلم التبرعات المعلنة في حالات الطوارئ والحالات الإنسانية وحالات الإغاثة من الكوارث . وسوف يتم تجديد أموال الصندوق في ضوء ما يتم من جمع الأموال استجابة للنداءات .

٥٥ - وفي ضوء الحقيقة التي تقول إن هذه الحالات كثيرة ما تنشأ بصورة متزامنة في أنحاء شتى من العالم ، أرى أن مستوى ملائماً لمثل هذا الصندوق سيكون ٥٠ مليون دولار . ويتحقق ذلك تمويل الصندوق بواسطة تنصيب مقرر لمرة واحدة تتحمله الدول الأعضاء على أساس جدول الأنتصبة المقترنة المستخدم للميزانية العادية ، اعتراضًا بالمسؤولية الجماعية للمجتمع الدولي في المساعدة في مثل هذه الحالات من جهة ، وكذلك في ضوء الحقيقة القائلة بأن حالات الطوارئ والكوارث لا تراعي الحدود الوطنية ولا الدورات المالية .

٥٦ - وإنني أوصي بأن يتم إنشاء الصندوق الإنساني الدائم اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

الاقتراح رقم ٣ : إنشاء صندوق الأمم المتحدة لهبات السلم

٥٧ - كما أشير إليه في مستهل هذه الوثيقة ، فإن من اللازم أن تتخذ الدول الأعضاء إجراءات حاسمة لمعالجة المشاكل المالية الآنية التي تواجه المنظمة فحسب ، ولكن لكي تقوم أيضاً بإيجاد أساس سليم ووطيد للمستقبل . وأنا أدرك أنه في إطار عالم سريع التغير ، تواجه فيه المجتمع الدولي تحديات جديدة في كل يوم تقريراً ، فقد بات من اللازم التماهي آلية مالية يمكن أن تتيح للأمم المتحدة أن تستجيب للمتطلبات غير

المتوقعة ، وبخاصة فيما يتعلق بضمان السلم والأمن ، دون أن يترتب عليها في الوقت نفسه طلبات جسمية وغير متوقعة على خزائن الدول الأعضاء .

٥٨ - وكما هو معروف جيدا ، فإن الحاجة إلى عمليات حفظ السلام وما يماثلها من الأنشطة المتعلقة بالسلم والأمن ، كثيرة ما يعسر توقعها قبل حدوثها بوقت طويل . وكثيراً ما كان الأمر يقتضي البدء بهذه الأنشطة في أوقات تقع خارج دورات الميزانية والدورات المالية المعتادة . وكان من شأن الوفاء بالالتزامات المالية ذات الصلة في مدى قصير ، خلق معوبات أمام جميع الدول الأعضاء أياً كانت مرحلة تنميتها الاقتصادية .

٥٩ - في هذا السياق ، اقترح إنشاء صندوق هبات للسلم للأمم المتحدة ، يكون مستوى المستهدف هو بليون دولار . وما أن يصل صندوق الهبات هذا إلى المستوى المستهدف ، فمن المتصور أن يستخدم الإيراد العائد من استثمارات الصندوق لتفطير مجبل تكاليف عمليات حفظ السلام الصغيرة ، وكذلك الأشهر القليلة الأولى من العمليات الكبيرة طبقاً لاحتياجات المتوقعة . ومن شأن هذا أن يستجيب للرغبة المشروعة من جانب الدول الأعضاء لوجود ترتيب يكفل امكانية التشبيه في تلبية الاحتياجات المالية لأنشطة حفظ السلام وما يتعلق بها من أنشطة .

٦٠ - ولكي تبرهن الدول الأعضاء على التزامها بمبدأ المسؤولية الجماعية ، وتشجع المانحين الخارجيين ، بغية البدء في صندوق هبات السلم ، أوصى الدول الأعضاء بأن توافق الجمعية العامة على ائحة ٣٠ في المائة من المستوى المستهدف للصندوق ، وهو مبلغ ٣٠٠ مليون دولار ، في عام ١٩٩٦ ، وعلى أن تتحسب المساهمات طبقاً للجدول الخامس بال بالنسبة المقررة المطبقة على عمليات حفظ السلام .

٦١ - إن التماهي السلمي عالمي ، وفياب السلم يؤشر بالنسبة للدول الأعضاء وللأفراد على السواء . ومن هنا فمن المنطقى أن تتحاج الفرصة للمشاركة في الدعم المادى المقدم في هذا الشأن ، بالنسبة للحكومات والمنظمات في القطاعين العام والخاص فضلاً عن الأفراد ، وكل منهم له مصلحة في نجاح الأمم المتحدة في ضمان السلم والأمن . وفي هذا السياق ، سيتم السعي إلى التماهي التدريجية لصندوق هبات السلم من الحكومات والمنظمات المعنية في القطاعين العام والخاص والأفراد في كل أنحاء العالم بما يتيح الوصول في مرحلة مبكرة إلى مستوى البليون دولار المستهدف .

٦٢ - وسوف يتم استئجار صندوق هبات السلم لكي يتم توسيعه ، ويدير عائدها . وبمرور الزمن فمن شأن رأس المال الصندوق أن يولد ايرادات كافية لتفطية جانب لا يستهان به من المتطلبات المالية اللازمة لعمليات حفظ السلم وغيرها من الأنشطة المتعلقة بالسلم والأمن على نحو ما تاذن به السلطات المختصة . وقبل الوصول إلى المستوى المستهدف ، فإن جميع حصائر الاستثمارات من صندوق الهبات سوف يعاد استئجارها . وما أن يتتسنى الوصول إلى المستوى المستهدف ، وما أن تكفل الحماية لقيمة الرأس المال ، فإن حصائر السنوية العائدة من الصندوق دعماً لعمليات صون السلم ، ينبغي أن تكون في حدود ٥٠ مليون دولار إلى ٦٠ مليون دولار بالمستويات الحالية . ومع تمويل حجم الصندوق ، فمن شأن عائده أن يتم توسيعه ، بما يزيد من قدرة الصندوق على المساهمة في تمويل أنشطة الأمم المتحدة .

٦٣ - وكما سبقت الاشارة إليه في الفقرة ٤٧ ، مما أن يصبح صندوق هبات السلم في حالة تشغيل كامل ، فإن رصيد صندوق الاحتياطي لمصانة السلم يمكن تحويله إلى صندوق هبات السلم .

خامسا - الخلاصة

٦٤ - في وقت الأزمة الحالي ، تحدوني الثقة بأن الدول الأعضاء سوف تتخلص إلى أن الاقتراحات التي أطرحها في هذا التقرير اقتراحات ملية وجديرة بالموازنة . وإنني أدرك أن التمازن حل عملي ودائم للمشاكل المالية المزمنة التي كثيرة ما امتد بالأمم المتحدة ، أمر ينطوي على تكاليف إضافية في الأجل القصير وخاصة بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تلتزماتها المالية تجاه المنظمة . وفي الوقت نفسه ، فإننا على قناعة بأن المجموعة الشاملة من المقترنات المطروحة في هذا التقرير ، سوف تفرض ، في حال قبولها ، إلى منظمة أشد قوة ، وأفضل تزويداً بالسبل المالية الكافية لمواجهة التحديات التي وضعت وسوف توضع أمامها .

٦٥ - وفيما نعكف على إعادة تهيئة الأمم المتحدة للتنمية منطلقين إلى القرن الحادي والعشرين ، فقد بات من واجبنا أن نهieu لها السبل التي تكفل لها الوفاء بمسؤولياتها المتعددة باستمرار ، فضلاً عن أساس مالي سليم يتيح للمنظمة أن تفي كاملاً بالوعود والرؤى الكامتين في ميثاقها .

٦٦ - إنني أحي الدول الأعضاء على أن تزود المنظمة بالدعم الذي تتطلبه ، بيان تتمم مجموعة المقترنات المطروحة في هذا التقرير .

الحواش

- (١) قرارات الجمعية العامة ٣٩٤٧ ألف وباء (د - ٢٧) و ١١٦/٣٦ باء ، و ٢٤١/٤٠ باء و ٢١٦/٤٢ ألف .
- (٢) قرار الجمعية العامة ١٣/٢٣ هاء .
- (٣) قرار الجمعية العامة ٩/٣٤ هاء .
- (٤) تقرير اللجنة التحضيرية للأمم المتحدة (PC/20) .

المرفق الأول

الدول الأعضاء

حسب حالة تسديد الاشتراكات في الميزانية
المعادية للأمم المتحدة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١

الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها بالكامل خلال ٣٠ يوما (بنهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩١)

السويد	اثيوبيا
فنلندا	استراليا
كندا	اييرلندا
النرويج	ايسلندا
نيوزيلندا	تشيكوسلوفاكيا
	الدانمرك

جميع الدول الأعضاء الأخرى التي سددت اشتراكاتها بالكامل

ناميبيا	اسبانيا
الجمهورية العربية السورية	الباناما
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	المانيا
زانزبور	اندونيسيا
ساموا	ايطاليا
سانت لوسيا	بابوا غينيا الجديدة
سري لانكا	باكستان
سنغافورة	البحرين
سوازيلاند	بربادوس
الصين	البرتغال
غانا	بروني دار السلام
فرنسا	بلجيكا
فنزويلا	بوتان
قبرص	بوتسوانا
كولومبيا	بولندا

(يتبع)

..//..

٢٢٦٢ (٩١)

المرفق الأول (تابع)

جميع الدول الاعضاء الاخرى التي سددت اشتراكاتها <u>بالكامل</u> (تابع)	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى	الكويت
وأيرلندا الشمالية	لختنستاين
ناميبيا	لکسمبرغ
النمسا	مالطا
نيبال	ماليزيا
هولندا	المغرب
اليابان	ملاوي
اليونان	المملكة العربية السعودية

<u>الدول الاعضاء الاخرى التي سددت قدرًا من اشتراكاتها عن السنة الحالية</u>	
السودان	الأردن
العراق	اكوادور
عمان	الامارات العربية المتحدة
الكامبودون	أنغولا
كوسตารيكا	اوكرانيا
مدغشقر	بيلاروس
مصر	ترینیداد وتوباغو
المكسيك	تونس
موریشيوں	توغو
موزامبیق	جزر البهاما
الهند	جزر سليمان
هنغاریا	دومینیکا
	سانت فنسنت وجزر غرينادین

الدول الاعضاء التي سددت قدرًا من متأخراتها في عام 1991

البرازيل	الارجنتين
بنما	اسرائیل
بنن	انتیفوا وبربودا
بوروندي	ایران (جمهورية - الاسلامية)
بيرو	باراغواي

المرفق الأول (تابع)

الدول الأعضاء التي سددت قدرًا من متأخراتها في عام ١٩٩١ (تابع)

غيانا	تشاد
الفلبين	جمهورية تنزانيا المتحدة
فييتنام	جيوبوتي
كمبوديا	الرُّؤُس الأخضر
كوريا	رومانيا
كوت ديفوار	سان تومي وبرينسيبي
كينيا	سانت كيتس ونيفيس
لبنان	السلفادور
ليبيريا	السنغال
الشيجر	سورينام
نيكاراغوا	شيلى
الولايات المتحدة الأمريكية	ثامبيا
اليمن	غرينادا
يوغوسلافيا	غواتيمala

الدول الأعضاء التي لم تسدِّد أي جزء من اشتراكاتها في عام ١٩٩١ بلا متأخرات (مستحقات

(١٩٩١) ، فقط ،

سيشيل	أوروغواي
غابون	بلير
فانواتو	بنغلاديش
فيجي	جاماييكا
ليسوتو	الجزائر
	رواندا

(يتبع)

٠٠٧٠

٢٣٦٢ (٩١)

المرفق الأول (تابع)

بمتأخرات

بوركينا فاسو	أفغانستان
بوليفيا	أوغندا
جزر القمر*	بلغاريا
غينيا - بيساو	الجماهيرية العربية الليبية*
قطر	جمهورية افريقيا الوسطى*
الكونغو*	الجمهورية الدومينيكية*
مالي	جنوب افريقيا*
ملديف	زامبيا
منغوليا	زمبابوي
موريطانيا	سيراليون*
نيجيريا	الصومال
هايتي	غينيا
هندوراس	غينيا الاستوائية*

* الدول الأعضاء الخاضعة للمادة ١٩ .

المرفق الثاني

حالة الاشتراكات في الميزانية العادلة للأمم المتحدة
لعام ١٩٩١ في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)

الدول الأعضاء	الاشتراكات المستحقة الدفع في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٩١										جدول جمجمة المقررة لعام ١٩٩١ (%)	
	الاشتراكات غير المسددة	الاشتراكات المتمولة	الاشتراكات السنوية	الاشتراكات الجارية	الاشتراكات السابقة	المجموع	الاشتراكات غير المسددة	الاشتراكات السنوية	الاشتراكات الجارية	الاشتراكات السابقة		
الاتحاد السوفيتي	٤٦٠١٩٣١٣	٤٦٠١٩٣١٣	٤٦٠١٩٣١٣	٤٦٠١٩٣١٣	٤٦٠١٩٣١٣	٤٦٠١٩٣١٣	٩٤٧٦٩٧٩٢	٩٤٧٦٩١٥٠	٩٤٢٠٨٦٦٦	٢٦٤٠٤٧٩	٩,٩٩	
أذربيجان	صفر	صفر	صفر	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٨٨٣٧٣٢٨	٠,٠١	
الأردن	١٤٠١٩٨٨٤	٦٠٨٠٦٦٣٩	٧٩٣٩٣٥٠	٨٩٩٤٣٢	١٤٩١٣١٧	٦٠٨٠٦٦٣٩	٨٩٩٤٣٢	٦٠٨٠٦٦٣٩	٨٨٣٨٦٨٨	٨٨٣٨٦٨٨	٠,٦٦	
اسبانيا	١٩٠	١٩٠	١٩٠	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٩٦١	٠,٠١	
اميراليا	صفر	صفر	صفر	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١٧٩٧٥٤٩٧	١,٩٥	
اسرائيل	صفر	صفر	صفر	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١٤٣٦٤٥٩	١,٥٧	
النمسا	٢٨٢٧٩٤٤	١٩٣٤٧٦٣	١٨٩٣٣٠٠	١٣٦٧٧٩	٥١٧٦٧٣	١٩٣٤٧٦٣	١٣٦٧٧٩	١٣٦٧٧٩	١٣٦٧٧٩	١٣٦٧٧٩	٠,٣١	
اوكراين	٩٣٤٤٢	٩٣١٣	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٢١١	٠,٠١	
اليابان	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	٢٩١٨٠١	١١٥٤٠٩	٠,٠٣	
اليابان	صفر	صفر	صفر	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٠,٠١	
اليابان	صفر	صفر	صفر	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٨٦٢٣٦٢٨٩	٩,٣٦	
الإمارات العربية المتحدة	صفر	صفر	صفر	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	١٧٧٥٤٤٨	٠,١٩	
انتيليفوا وبربودا	٢٠٦٢١٨	٩٣١٣	١١٤٠٨٧	٦٥٠٠٠	٣٧١٢٨	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	١٧٩٠٨٧	٠,٠١	
اندونيسيا	صفر	صفر	صفر	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	١٣٨١٩٦٣	٠,١٥	
أندونيسيا	٧٩٠٨٧	٧٩٠٨٧	٧٩٠٨٧	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٧٩٠٨٧	٠,٠١	
اوروجواي	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٣٦٨٥٣٣	٠,٠٤	
اوغندا	١٥٨٣٣٩	٩٣١٣	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٦٦٣٠٨	٠,٠١	
ايران (جمهوريه - الاسلاميه)	٥٧٦١٧٣	٥٧٦١٧٣	٥٧٦١٧٣	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	٦٦٦٣٠٨	١,٣٥	
ايرلندا	٧٧٨٧٦٦	٦٣٥٧٢	٢٠٢٢	٣٥١٧٦٣	٦١٠٥٣٥٢	٦١٠٥٣٥٢	٦١٠٥٣٥٢	٦١٠٥٣٥٢	٦١٠٥٣٥٢	٦١٠٥٣٥٢	٦٣٥٦٩٦	٠,٦٩
ايسلندا	صفر	صفر	صفر	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٢٩١٦٣	٠,١٨	
ايطاليا	صفر	صفر	صفر	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٠,٠٣	
برابوا غينيا الجديدة	صفر	صفر	صفر	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	١٧٧٣٩٣	٣٥٦٩٣	٠,٠١
باراغواي	٣٠٦٥٣٥	٣٧٦٣٩٣	٣٠٦٤٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٠,٠٣	
باكستان	صفر	صفر	صفر	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٥٠٢٧٨٤	٠,٦	
البنرين	صفر	صفر	صفر	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	١٨٤٣٦٣	٠,٣	
البرازيل	١٧٨٣٣٩٦٠	١٣٣٥٨٩٥٩	٤٦٥٠٠١	٩٠٠٥٦٦١	٣٦٨٦٦٦١	٣٦٨٦٦٦١	٣٦٨٦٦٦١	٣٦٨٦٦٦١	٣٦٨٦٦٦١	١٣٤٦٧٦٠٢	١,٦٥	
بريمادون	صفر	صفر	صفر	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٠,٠١	
البرتغال	صفر	صفر	صفر	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	١٦٨٣٥٢	٠,١٨	
برونسي دار السلام	صفر	صفر	صفر	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٣٧٦٣٩٣	٠,٤	
بلجيكا	صفر	صفر	صفر	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١٠٧٧٩٣٩٨	١,١٧	
بلغاريا	١٣٢٨٩٦٣	١٣٢٨٩٦٣	١٣٢٨٩٦٣	٨٩١٦٦٣	٢٣٧٣٢٣	٢٣٧٣٢٣	٢٣٧٣٢٣	٢٣٧٣٢٣	٢٣٧٣٢٣	٢٣٧٣٢٣	٠,١٥	
بلجيك	صفر	صفر	صفر	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٠,٠١	
بنيان	صفر	صفر	صفر	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٠,٠١	
بوتان	٤٦٦٤٠٠	١٨٤٣٦٣	٣٨٢١١٢٨	١٥٨١٧٣	٦٢٣٥٧٣	٦٢٣٥٧٣	٦٢٣٥٧٣	٦٢٣٥٧٣	٦٢٣٥٧٣	٦٢٣٥٧٣	٠,٠٣	
بوتنيان	٢٥٠٠٣	٩٣١٣	١٥٢٨٧٣	٧٣٥٠	٣١٨٥٠٣	٣١٨٥٠٣	٣١٨٥٠٣	٣١٨٥٠٣	٣١٨٥٠٣	٣١٨٥٠٣	٠,٠١	
بوركينا فاسو	١٩٠٤٧٨	٩٣١٣	٩٨٣٣٧	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٣١٣	٩٨٣٣٧	٠,٠١	

المرفق الثاني (تابع)

الدول الأعضاء	النسبة المئوية (%)	المقدار العام لعام ١٩٩١	الاشتراكات المستحقة الدفع في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١		الاشتراكات الجديدة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١				
			المسددة	غير المسددة		المسددة	غير المسددة	المسددة	غير المسددة
بوروندي	٠,٠١	١٤٩,٥٧٥	٩٣,١٣١	٣٦,١١٨	١٢٣,٤٠٧	٢٤١,٧٠٦	٩٣,١٣١	٣٦,١١٨	١٢٣,٤٠٧
بولندا	٠,٥٦	٥٣٢,٣٣٣	٥٠,١٥٩	٥٣٢,٢٢٣	٥٠,١٥٩	٣٣٣	٥٠,١٥٩	٣٣٣	٥٣٢,٣٣٣
بوليفيا	٠,٠١	٤٣٧,٩	٩٦,٥١٠	٩٦,٥١٠	٩٦,٥١٠	٩٦,٥١٠	٩٦,٥١٠	٩٦,٥١٠	٤٣٧,٩
بيرو	٠,٠٦	٩١٦,٥٨٦	٥٥٣,٧٨٤	٦٩٨,١١٥	٣١٨,٤٧١	١٤٦٩,٣٧٠	٥٥٣,٧٨٤	٦٩٨,١١٥	٣١٨,٤٧١
بيلاروس	٠,٣٣	٢٢٨,٧٩٧	٣٠٤,٣١٤	٣٢٩,١١١	٣٢٩,١١١	٣٠٤,٣١٤	٣٢٩,١١١	٣٠٤,٣١٤	٢٢٨,٧٩٧
تايلاند	٠,١٠	٣٦,٣٧	٩٣,٣٧	٩٣,٣٧	٩٣,٣٧	٩٣,٣٧	٩٣,٣٧	٩٣,٣٧	٣٦,٣٧
تركيا	٠,٣٣	٢٥٢,٢٢١	٥٤٧,٩٦١	٢٥٧,٦٦٦	٥٤٧,٩٦١	٢٥٢,٢٢١	٥٤٧,٩٦١	٢٥٧,٦٦٦	٢٥٢,٢٢١
تشيبيداد وتواباغو	٠,٠٥	٣٠,٣٩	٤٩,٧٤٢	٣٧,٥٣٨	٤٩,٧٤٢	٣٠,٣٩	٤٩,٧٤٢	٣٧,٥٣٨	٣٠,٣٩
تشاد	٠,٠١	٢٣٤,٧١٤	٩٣,١٣١	٣٣٦,٨٥٠	٩٣,١٣١	٩٣,١٣١	٣٣٦,٨٥٠	٩٣,١٣١	٢٣٤,٧١٤
تشيكوسلوفاكيا	٠,٦٦	٣٦,٣٧	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٣٦,٣٧
توغو	٠,٠١	٦٦,٧٥١	١٠٨,٨٨٢	٧٦,٦٦٩	١٠٨,٨٨٢	٦٦,٧٥١	١٠٨,٨٨٢	٧٦,٦٦٩	٦٦,٧٥١
تونس	٠,٠٥	٣٥,١٠٨	٣٧٦,٣٩٣	٣١٠,٨٦٩	٣٧٦,٣٩٣	٣٥,١٠٨	٣٧٦,٣٩٣	٣١٠,٨٦٩	٣٥,١٠٨
جامايكا	٠,٠١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٣٦,٣٧
الجزائر	٠,١٥	٣٦,٣٧	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٣٦,٣٧
جزر البهاما	٠,٠٢	٦٤,١٧٣	٣٦,٦٣٢	٧٦,٦٦٣	٣٦,٦٣٢	٦٤,١٧٣	٣٦,٦٣٢	٧٦,٦٦٣	٦٤,١٧٣
جزر سليمان	٠,٠١	١٠٣,٧٩٥	٩٣,١٣١	١٠٣,٧٩٥	٩٣,١٣١	١٠٣,٧٩٥	٩٣,١٣١	١٠٣,٧٩٥	١٠٣,٧٩٥
جزر القمر	٠,٠١	١١٥,٧٦١	٩٣,١٣١	١٢٣,٨٦٣	٩٣,١٣١	١١٥,٧٦١	٩٣,١٣١	١٢٣,٨٦٣	١١٥,٧٦١
الجماهيرية العربية الليبية	٠,٣٨	٣٩,٨١٣	٣٨١,٩٦٣	٣٨١,٩٦٣	٣٨١,٩٦٣	٣٩,٨١٣	٣٨١,٩٦٣	٣٨١,٩٦٣	٣٩,٨١٣
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠١	٣٠,١٧٦	٣٩٣,٢٧	٣٩٣,٢٧	٣٩٣,٢٧	٣٠,١٧٦	٣٩٣,٢٧	٣٩٣,٢٧	٣٠,١٧٦
جمهورية ترانزيتية المتحدة	٠,٠١	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	١٧١,٣١٦	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٦	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧
الجمهورية الرومانيّة	٠,٠٣	٦٥,٤٧٤	٣٧٦,٣٩٣	٦٥,٤٧٤	٣٧٦,٣٩٣	٦٥,٤٧٤	٣٧٦,٣٩٣	٣٧٦,٣٩٣	٦٥,٤٧٤
الجمهورية السورية	٠,٠٤	٣٦,٦٣٠	٦٨٠,٨١٩	٦٨٠,٨١٩	٦٨٠,٨١٩	٣٦,٦٣٠	٦٨٠,٨١٩	٦٨٠,٨١٩	٣٦,٦٣٠
جمهوريّة لا الديمقراطيّة الشعبيّة	٠,٠١	٣١١,٦٥٠	٣٦٨,٥٢٣	٦٨٠,١٧٣	٦٨٠,١٧٣	٣١١,٦٥٠	٦٨٠,١٧٣	٣٦٨,٥٢٣	٣١١,٦٥٠
جنوب إفريقيا	٠,٥٥	٣٦,٣٧	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٦,٨٠	٦٦٩	٣٦,٣٧
جيوبوتي	٠,٠١	١١٦,٦٦١	٣٤,٣١٠	٩٣,١٣١	٣٤,٣١٠	٩٣,١٣١	٣٤,٣١٠	٩٣,١٣١	١١٦,٦٦١
الدانمرك	٠,٦٩	٣٠,٨٦٠	٦,٣٠٧	٣٠,٨٦٠	٦,٣٠٧	٣٠,٨٦٠	٦,٣٠٧	٣٠,٨٦٠	٣٠,٨٦٠
دومينيكا	٠,٠١	٣٠,٨٦٠	١٢٣,٩٦٥	١٢٣,٩٦٥	١٢٣,٩٦٥	٣٠,٨٦٠	١٢٣,٩٦٥	١٢٣,٩٦٥	٣٠,٨٦٠
الراهن المُظفر	٠,٠١	١٥٣,٧٩٥	٣٦٥,٩٣٣	١٥٣,٧٩٥	٣٦٥,٩٣٣	١٥٣,٧٩٥	٣٦٥,٩٣٣	١٥٣,٧٩٥	١٥٣,٧٩٥
رواندا	٠,٠١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٣٦,٣٧
رومانيا	٠,١٩	١٥٧,٣٦٨	٣٧٦,٣٩٣	١٥٧,٣٦٨	٣٧٦,٣٩٣	١٥٧,٣٦٨	٣٧٦,٣٩٣	٣٧٦,٣٩٣	١٥٧,٣٦٨
راشيس	٠,٠١	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	١٧١,٣١٨	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧
زامبيا	٠,٠١	٧٩,٠٨٧	١٧١,٧١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٧١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٧١٨	٧٩,٠٨٧	٧٩,٠٨٧
زمبابوي	٠,٠٢	١٥٨,١٧٣	٣٦٣,٣٣٣	١٥٨,١٧٣	٣٦٣,٣٣٣	١٥٨,١٧٣	٣٦٣,٣٣٣	٣٦٣,٣٣٣	١٥٨,١٧٣
ليسوتو	٠,٠١	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	٧٩,٠٨٧
ساموا	٠,٠١	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	١٧١,٣١٨	٧٩,٠٨٧	٧٩,٠٨٧
سان تومي وبرينسيبي	٠,٠١	٣١١,٤٦٦	٩٣,١٣١	٣٦٧,٥٦٧	٩٣,١٣١	٣١١,٤٦٦	٩٣,١٣١	٣٦٧,٥٦٧	٣١١,٤٦٦
سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠١	٨١,٣٨٣	٩٣,٠١٢	١٧٣,٥١٢	٩٣,٠١٢	٨١,٣٨٣	٩٣,٠١٢	١٧٣,٥١٢	٨١,٣٨٣
سانت كيتس ونيفن	٠,٠١	٣١٢,٣٣٩	٩٣,١٣١	٣٦٣,٣٠٨	٩٣,١٣١	٣١٢,٣٣٩	٩٣,١٣١	٣٦٣,٣٠٨	٣١٢,٣٣٩
سانت لوميا	٠,٠١	٣١١,٤٦٦	٩٣,١٣١	٣٦٧,٥٦٧	٩٣,١٣١	٣١١,٤٦٦	٩٣,١٣١	٣٦٧,٥٦٧	٣١١,٤٦٦
سريلانكا	٠,٠١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٩٣,١٣١	٣٦,٣٧	٣٦,٣٧
السلفادور	٠,٠١	١٨٩,٣٩٥	٩٣,١٣١	١٦٤,٦٨٧	٩٣,١٣١	١٨٩,٣٩٥	٩٣,١٣١	١٦٤,٦٨٧	١٨٩,٣٩٥
ستنافورة	٠,١١	٣٦,٣٧	١٠٠,١٣٤٣٩	١٠٠,١٣٤٣٩	١٠٠,١٣٤٣٩	٣٦,٣٧	١٠٠,١٣٤٣٩	١٠٠,١٣٤٣٩	٣٦,٣٧

المرفق الثاني (تابع)

الافتراضات المستحقة النافذة في 1 كانون الثاني/يناير 1991										جدول
الافتراضات المستحقة النافذة في 1 كانون الثاني/يناير 1991										النسبة المقدرة لعام 1991
الدول الأعضاء										نسبة مئوية (%)
الافتراضات غير المسددة	مجموع اشتراكات	الافتراضات	المبالغ	الافتراضات	المبالغ	الافتراضات	المبالغ	الافتراضات	المبالغ	الافتراضات
الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	(بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)	الافتراضات غير المسددة (بالدولارات)
١٧٠ ٠٠٩	٩٣ ١٢١	٧٧ AVA	٨٣ ٣٧٣	٢٠٣ ٢٦٢	٩٣ ١٢١	١٦١ ٣٥١	٠,٠١	السفال		
مفر	مفر	مفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	٠,٠١	برازيلند		
٧٣ ٦٢٦	٧٣ ٦٢٦	مفر	١٠٠ ٠٠٠	١٧٣ ٦٢٦	٩٣ ١٢١	٨٠ ٤٩٥	٠,٠١	المودان		
١٣٤ ٥٤٤	٩٣ ١٢١	٢٢ ٤١٢	٧٩ ٨٧	٣٤٣ ٦٢١	٩٣ ١٢١	١١١ ٥٠٠	٠,٠١	بورسام		
مفر	مفر	مفر	١١ ١٦٧ ٨٢١	١١ ١٦٧ ٨٢١	١١ ١٦٧ ٨٢١	مفر	١,٣١	السويد		
٢٣٧ ٥٢١	٩٣ ١٢١	١٢٥ ٣٩٠	٧١ ٠٠٠	٢٩٨ ٥٢١	٩٣ ١٢١	٣٠٦ ٣٩٠	٠,٠١	بيراليون		
٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	مفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	٠,٠١	بيشيل		
٧٣٧ ٤٦	٧٣٧ ٤٦	مفر	مفر	٨٤٢ ٦٦٦	١ ٥٧٩ ٧٤٢	٧٣٧ ٤٦	٠,٠٨	ليلى		
١٧٦ ٩٩٩	٩٣ ١٢١	٨٤ ٦٧٨	مفر	١٧٦ ٩٩٩	٩٣ ١٢١	٨٤ ٦٧٨	٠,٠١	صومال		
مفر	مفر	مفر	٧ ٣٧٨ ٣٣٩	٧ ٣٧٨ ٣٣٩	٧ ٣٧٨ ٣٣٩	مفر	٠,٧٩	الصين		
٢٣٤ ٦٠١	٢٣٤ ٦٠١	مفر	٨٧ ٩٦٨	١ ١٠ ٥٦٩	١ ١٠ ٥٦٩	مفر	٠,١٢	الصراع		
مفر	مفر	مفر	١٨٦ ٣٣٢	١٨٦ ٣٣٢	١٨٦ ٣٣٢	مفر	٠,٠٣	نهان		
٢٧٦ ٣٩٢	٢٧٦ ٣٩٢	مفر	مفر	٢٧٦ ٣٩٢	٢٧٦ ٣٩٢	مفر	٠,٠٣	لابرون		
٢٣٩ ١٣٥	٩٣ ١٢١	١٤٦ ٩٩٤	١١ ١٧٣	٣٥٠ ٣٩٨	٩٣ ١٢١	١٥٨ ١٦٧	٠,٠١	لاغهيا		
مفر	مفر	مفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	٠,٠١	لائسا		
١٧١ ٢١٨	٩٣ ١٢١	٧٩ ٨٧	١٠٦ ٣٦٦	٢٧٧ ٤٣٤	٩٣ ١٢١	٢٢٥ ٣٠٣	٠,٠١	لريجادا		
٥٠٣ ٩٦٦	١٨٤ ٣٦٢	٢١٩ ٧٣	١٢٣ ١٩٧	٦٣٢ ٦٦١	١٨٤ ٣٦٢	٤٠١ ٨٩٩	٠,٠٢	لواتيمالا		
٢٢٣ ٩٥٣	٩٣ ١٢١	١٣٠ ٨٢٣	١ ٩١٥	٢٢٤ ٨٧٨	٩٣ ١٢١	١٦٢ ٧٧٧	٠,٠١	ليانا		
١٣ ٤٤	١٣ ٤٤	مفر	مفر	١٥٨ ١٧٣	١٧١ ٢١٨	٧٩ ٨٧	٠,٠١	ليمها		
٢٦٠ ٨٩١	٩٣ ١٢١	٢٦٨ ٧٦	مفر	٢٦٠ ٨٩١	٩٣ ١٢١	٣٦٨ ٧٦٠	٠,٠١	لديها - الاستوائية		
١٧١ ٢١٨	٩٣ ١٢١	٧٩ ٨٧	مفر	١٧١ ٢١٨	٩٣ ١٢١	٧٩ ٨٧	٠,٠١	لديها - بيسار		
٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	مفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	٠,٠١	لأتواء		
مفر	مفر	مفر	٥٧ ٥٨١ ٧٧٣	٥٧ ٥٨١ ٧٧٣	٥٧ ٥٨١ ٧٧٣	مفر	٦,٣٥	الرسما		
٧٠٧ ٦٤٣	٧٠٧ ٦٤٣	مفر	٥٣٣ ٦٤٥	١ ٢٦٠ ٢٧	٨٣٩ ١٧٦	٤١١ ١١١	٠,٠٩	القطبين		
مفر	مفر	مفر	٥ ٩٨٩ ٩٣	٥ ٩٨٩ ٩٣	٥ ٩٨٩ ٩٣	٧٧٧ ٦٤٠	٠,٥٧	الزرويلا		
مفر	مفر	مفر	٤ ٦٩٨ ٦٦٨	٤ ٦٩٨ ٦٦٨	٤ ٦٩٨ ٦٦٨	مفر	٠,٥١	تشلدا		
٩٣ ١٣١	٩٣ ١٣١	مفر	مفر	٩٣ ١٣١	٩٣ ١٣١	مفر	٠,٠١	سيجي		
١٣٣ ١٣١	٩٣ ١٢١	٤٠ ٠٠٠	٢٦ ٧١١	١٦٦ ٨٤٢	٩٣ ١٢١	٧٦ ٧١١	٠,٠١	ليبيت نام		
مفر	مفر	مفر	١٨٦ ٣٣٢	١٨٦ ٣٣٢	١٨٦ ٣٣٢	مفر	٠,٣٣	لبروم		
٦٦٣ ٣٧٠	٦٦٣ ٣٧٠	٢٠٢ ٧١٧	مفر	٦٦٣ ٣٧٠	٦٦٣ ٣٧٠	٢٠٢ ٧١٧	٠,٠٥	لسر		
مفر	مفر	مفر	١٥٦ ٤٢٨	١٥٦ ٤٢٨	١٥٦ ٤٢٨	مفر	٠,٠١	الكامبورو		
٢١٦ ٧٧٢	٩٣ ١٢١	١٣٤ ٦٠١	٧٥ ٤٠٠	٢٩٢ ١٢٢	٩٣ ١٢١	٣٠٠ ٠٠١	٠,٠١	فيودوريا		
مفر	مفر	مفر	٢٨ ٥١٤ ٧١	٢٨ ٥١٤ ٧١	٢٨ ٥١٤ ٧١	مفر	٢,٠٩	كادا		
١ ٠ ٨٦ ٢١٢	٨٣٩ ١٧٦	٢٠٧ ٣٦	٧٥ ٩٠	١ ٨٠٧ ١١٢	٨٣٩ ١٧٦	٩٧٧ ٩٣٦	٠,٠٩	لوب		
مفر	مفر	مفر	٢٤٣ ٤٣٥	٢٤٣ ٤٣٥	٢٤٣ ٤٣٥	مفر	٠,٠٣	لوب ديفوار		
١٦٧ ٠٠٥	١٦٧ ٠٠٥	٢٧ ٢٠٧	مفر	١٦٨ ٣٣٢	١٦٨ ٣٣٢	مفر	٠,٠٣	لوستاريكا		
مفر	مفر	مفر	١ ٢٨٩ ٨٢٠	١ ٢٨٩ ٨٢٠	١ ٢٨٩ ٨٢٠	مفر	٠,١٤	لولومبيا		
١٣٠ ٨٨٢	٩٣ ١٢١	٢٨ ٧٥٧	١٠١ ٦٧	٣٣٣ ٥٦	٩٣ ١٢١	١٤٠ ٤٩	٠,٠١	الكونغو		
مفر	مفر	مفر	٢ ٦٧١ ٧٩١	٢ ٦٧١ ٧٩١	٢ ٦٧١ ٧٩١	مفر	٠,٣٩	الكويت		
١٩٠ ٦٦٦	٩٣ ١٢١	٩٨ ٤٩٥	١٦٨ ١٨٩	٣١٨ ٨١٥	٩٣ ١٢١	٢٢٦ ٦٨٢	٠,٠١	لانيا		
٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	مفر	مفر	١٥٣ ٧٩٥	٣٦٥ ٩٣٦	١٥٣ ٧٩٥	٠,٠١	لمنان		
مفر	مفر	مفر	٩٣ ١٧١	٩٣ ١٧١	٩٣ ١٧١	مفر	٠,٠١	محظياتين		
مفر	مفر	مفر	٥٠٦ ٧٤٦	٥٠٦ ٧٤٦	٥٠٦ ٧٤٦	مفر	٠,٠٦	كمبونغ		

(يتباع)

.../..

المرفق الثاني (تابع)

الاشتراكات غير المسددة				الاشتراكات المستحقة الدفع في 1 كانون الثاني/يناير 1991				جدول الأوصيـة المقررة لعام 1991				الدول الأعضاء		
الاشتراكـات	الاشتراكـات	المـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	الـمـعـلـقـة	
٢٠٢٢١	٩٣ ١٣١	١١١ ٨١	١٦٣ ٠٠٠	٣٦٥ ٢١٢	٩٢ ١٢١	٢٧٣ ٨١	٠,٠١	ليبيـا						
٩٢ ١٢١	٩٣ ١٣١	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	ليسوـتو						
صفر	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	مالـطـة						
٤٦٥٦٨	٩٣ ١٣١	١٥٣ ٥٣٧	صفر	٣٦٥ ٦٦٨	٩٣ ١٢١	١٥٣ ٥٣٧	٠,٠١	مالـي						
صفر	صفر	صفر	١ ٠١٣ ٤٣٩	١ ٠١٣ ٤٣٩	١ ٠١٣ ٤٣٩	صفر	٠,١١	مالـيزـا						
٤٦ ٥٦٥	٤٦ ٥٦٥	صفر	٨٥ ١٠٩	١٣١ ٧٦٤	٩٣ ١٢١	٢٩ ٥٤٢	٠,١	مدـفـشـقـر						
١٨١ ٦٠١	١٨١ ٦٠١	صفر	٤٩٤ ٥٦٤	٦٧٦ ١٦٥	٦٤٤ ٩١٥	٢١ ٢٥٠	٠,٧	مـصـر						
صفر	صفر	صفر	٣٦٨ ٥٣٣	٣٦٨ ٥٣٣	٣٦٨ ٥٣٣	صفر	٠,٤	المـغـرب						
١١٧ ٥١١	١١٧ ٥١١	صفر	٨ ٧٧٣ ٦١٠	٨ ٨٩١ ١٢١	٨ ٦٦٠ ٢٩٢	٢٣٠ ٨٣٩	٠,٩٥	الـكـسـهـيـهـ						
صفر	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	مـلاـوي						
٩٣ ١٢١	٩٣ ١٣١	صفر	٧٩ ٠٨٧	١٧١ ٢١٨	٩٣ ١٢١	٧٩ ٠٨٧	٠,٠١	مـلـيدـهـ						
صفر	صفر	صفر	٩ ٣٩٧ ٣٢٧	٩ ٣٩٧ ٣٢٧	٩ ٣٩٧ ٣٢٧	صفر	١,٠٢	الـمـلـكـهـ الـعـرـبـيهـ السـعـودـيهـ						
							٤,٨٦	الـعـلـمـهـ وـاـيـلـنـدـاـ الـعـمـالـيهـ						
٩٣ ١٢٣	٩٣ ١٣١	صفر	٤٤ ٧٧٥ ٥٦٨	٤٤ ٧٧٥ ٥٦٨	٤٤ ٧٧٥ ٥٦٨	صفر	٠,٠١	مـنـغـلـوـيا						
١٧٧ ٠٠٢	٩٣ ١٢١	٧٦ AVT	صفر	١٦٧ ٠٠٢	٩٣ ١٢١	٧٦ AVT	٠,٠١	مـورـيـانـا						
٧ ١٢١	٧ ١٢١	صفر	٨٥ ٠٠٠	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	مـوريـشـيوـن						
٧٦ VET	٧٦ VET	صفر	٩٣ ١٢١	١٦٨ AVT	٩٣ ١٢١	٧٦ VET	٠,٠١	مـورـاـمـيـقـ						
صفر	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	مـيـانـمارـ						
صفر	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	نـاميـبـيا						
صفر	صفر	صفر	٥ ٦٧ ٦٩١	٥ ٦٧ ٦٩١	٥ ٦٧ ٦٩١	صفر	٠,٥٥	الـشـرـوـيجـ						
صفر	صفر	صفر	٦٧ ٧٦٧	٦٧ ٧٦٧	٦٧ ٧٦٧	صفر	٠,٧٤	الـتـنـسـا						
صفر	صفر	صفر	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	٩٣ ١٢١	صفر	٠,٠١	نـيبـالـ						
٤٦٥٦٦	٩٣ ١٢١	١٥٣ AT-	٧٣ ٣٧٨	٢١٨ ٣٩	٩٣ ١٢١	٢٢٦ ٣٠٨	٠,٠١	الـدـيجـرـ						
٣ ١٢١	٣ ١٢١	١ ٨٦٢ ٦١٥	٢٧٨ ٤١١	١ ٣١٦ ٨٧٥	١ ٨٤٢ ٦١٥	١ ٤٩٠ ٢٨٦	٠,٢٠	نـجيـرـيـا						
٢٦٨ ٨٢	٩٣ ١٢١	١٥٦ ٦٧١	٧٥ ٤٠٠	٢٢٦ ٣٠٢	٩٣ ١٢١	٢٢٣ ٠٧٦	٠,٠١	نـيكـارـاغـوا						
٣ ٦٦	٣ ٦٦	صفر	٣ ٢١١ ١٢٨	٣ ٢١١ ١٢٨	٣ ٢١١ ١٢٨	صفر	٠,٢٤	نـيـوزـيلـنـدـا						
٢٦٥ ٩٦	٩٣ ١٢١	١٥٣ V90	صفر	٢٦٥ ٩٧٣	٩٣ ١٢١	١٥٣ ٧٩٥	٠,٠١	هـايـتيـ						
٣ ٣٦٦	٣ ٣٦٦	صفر	١٧٣ ٠٠٤	٣ ٤٠٩ ٣٧٠	٣ ٤٠٩ ٣٧٠	٥٢٢	٠,٣٧	الـهـنـدـ						
١٦٧ ٧٦	٩٣ ١٢١	٧٦ ٩٤٠	صفر	١٦٧ ٠٧٦	٩٣ ١٢١	٧٦ ٩٤٠	٠,٠١	هـندـورـاسـ						
١ ١١٥ ٨٠٣	١ ١١٥ ٨٠٣	صفر	١ ٩٣٤ VEE	٣ ٥٠٠ ٥٩٧	١ ٩٣٤ VEE	١ ١١٥ ٨٠٣	٠,٢١	هـنـفـارـيا						
صفر	صفر	صفر	١٥ ٣٠١ ٥٧٥	١٥ ٣٠١ ٥٧٥	١٥ ٣٠١ ٥٧٥	صفر	١,٦٦	هـولـنـدـا						
٤٦٦ ٦٤٧ ٦١٠	٢٧٦ ٥٦٧ ٤٦٠	٧٦ ٩١٩ ٥٠	٣٧٣ ٣٥٠ ٧١٥	٥٦٧ ٧٣٤ ٣٢٥	٣٧١ ٥٦٤ ٤٦٠	٣٩٦ ١٦٩ ٨٦٥	٢٥,٠٠	الـلـوـلـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـهـ						
٧ ٨٥٠ ٣٩٧	٤ ٢٣٨ ٠١٤	٣ ٦١٣ ٢٨٣	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٤ ٨٤٤ ٨٠٢	١ ٠٤ ٨٤٤ ٨٠٢	١ ٠٤ ٨٤٤ ٨٠٢	١١,٣٨	الـيـابـانـ						
١٦٣ ٤١٢	٩٣ ١٢١	٧٦ ٣٨٣	(١) ٠٠٠ ٠٠٠	١٧٣ ٤١٢	٩٣ ١٢١	٨١ ٣٨٣	٠,٠١	الـيـمـنـ						
٣ ٦٦	٣ ٦٦	صفر	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	صفر	٠,٤٦	يـوـمـلـافـيا						
٣ ٦٦	٣ ٦٦	صفر	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	صفر	٠,٤٠	اليـونـانـ						
٣ ٦٦	٣ ٦٦	صفر	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	٣ ٦٨٥ ٣٣٠	صفر	٠,٠١	المـجمـوعـ						

(١) اعتماد منقول من صندوق رأس المال المبادل.

المرفق الثالث

مذكرة عن الاحتياطيات المالية للأمم المتحدة

١ - تتكون الاحتياطيات المالية للأمم المتحدة من صندوق رأس المال العامل والحساب الخاص والمبالغ المتحققة نتيجة وقف العمل ببنود معينة من النظام المالي للأمم المتحدة ، مما مكن المنظمة من تحقيق فوائض في الميزانية في حسابات معينة .

صندوق رأس المال العامل

٢ - ترد تفاصيل إنشاء صندوق رأس المال العامل وأغراضه في الفقرة ٣٣ . وقد تحدد مستوى الصندوق بمبلغ ١٠٠ مليون دولار لعام ١٩٩١ . خلال السنة الحالية ، أذن بتقديم سلف لتلبية نفقات غير متوقعة واستثنائية ونفقات أخرى وفقاً للمنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٢٠٤/٤٤ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ . ويبلغ مجموع هذه السلف ٩,٨ من مليارات الدولارات في ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ فيبقى في الصندوق رسميًا قدره ٩٠,٢ من مليارات الدولارات لتمويل إعتمادات الميزانية إلى حين استلام الأنصبة المقررة .

الحساب الخاص

٣ - أنشئ الحساب الخاص للأمم المتحدة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٥٣ (الف) (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ لتسجيل نتائج نداء الأمين العام إلى حكومات "جميع الدول الأعضاء تقديم التبرعات الالزامية للتمكن من تذليل المماطل المالية التي تكتنف المنظمة ومواجهة المستقبل بأمل وثقة متجددين" . وبموجب قرار الجمعية العامة ٣٠٤٩ (الف) (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، طُلب إلى الأمين العام أن يفتح حساباً خاصاً "يمكن للتبرعات أن تصب فيه وأن تستخدم لإزالة المعوبات المالية الماضية للأمم المتحدة ولا سيما لإزالة عجز المنظمة القصير الأجل" .

٤ - واستجابت تسع وعشرون دولة عضواً^(١) لهذا النداء والنداءات التالية له بتقديم تبرعات بلغ مجموعها ٤٨,٧ من مليارات الدولارات . ومع الفائدة والإيرادات الأخرى المتراكمة على مدى الأعوام ، بلغ مستوى الحساب الخاص ١٣٣,٩ من مليارات الدولارات في ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ .

وقف العمل ببنود من نظام الأمم المتحدة المالي

٥ - خطوة إضافية لمواجهة الصعوبات المالية التي تعاني منها المنظمة ، قررت الجمعية العامة في عدة مناسبات وقف العمل ببنود النظام المالي ٤-٤ و ٣-٤ و ٢-٥ (د) فيما يتعلق بالميزانية العادلة . وقد طبق ذلك بالنسبة لعام ١٩٧٣ وبالنسبة لفترات السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ و ١٩٨٣-١٩٨٢ و ١٩٨٥-١٩٨٤ و ١٩٨٦ و ١٩٨٧-١٩٨٦ . ووقفت الجمعية العامة أيضا العمل بهذه البنود نفسها من النظام المالي مضافا إليها البند ٢-٥ (ب) فيما يتعلق بقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة/قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (منذ عام ١٩٧٨) وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (منذ عام ١٩٧٩) .

٦ - وتacen هذه البنود على أن تُعاد فوائض الميزانية إلى الدول الأعضاء . وعندما يوقف تطبيق هذه الأحكام ، تحتفظ المنظمة بالارصدة المتبقية في نهاية الفترات المالية بصورة مؤقتة .

٧ - وكانت هذه التدابير هامة يوجه خاص فيما يتعلق بالميزانية العادلة لفترات السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ ، عندما أصبح من الضروري اتخاذ تدابير للتحقق وفورات في الميزانية المعتمدة من قبل الجمعية العامة [] . ويصل مجموع المبالغ التي احتفظ بها حتى الان من خلال وقد العمل بتلك البنود ٣١٤,٨ من مليارات الدولارات في الميزانية العادلة و ٦٠ من مليارات الدولارات بالنسبة لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة/قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك و ٧٥,٤ من مليارات الدولارات بالنسبة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وفيما يلي تفاصيل هذه المبالغ ، بملايين الدولارات :

الف - الميزانية العادلة النقد في الاعتمادات

٣,٩

النقد في عام ١٩٧٣

رصيد الاعتمادات غير الملزتم به

٥,٤
٥,٧
٣,٠
١٣٩,٠

١٩٨١-١٩٨٠
١٩٨٣-١٩٨٢
١٩٨٥-١٩٨٤
١٩٨٧-١٩٨٦

الوفورات الناجمة عن تصفية التزامات السنة السابقة
غير المدفوعة

١٤,٧	١٩٨١-١٩٨٠
١٩,٧	١٩٨٣-١٩٨٢
٧,٦	١٩٨٥-١٩٨٤
<u>١٥,٨</u>	<u>١٩٨٧-١٩٨٦</u>
<u>٢١٤,٨</u>	<u>المجموع</u>

باء -
قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة قوة الأمم
المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة
المؤقتة في لبنان

قوة الطوارئ التابعة
لأمم المتحدة/قوة الأمم
المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مقرر الجمعية
المؤقتة في لبنان العامية المتخذ في

	١٧,٧	١٩٧٨
٠,١	٥,٣	١٩٧٩
٢,٢	٦,٨	١٩٨٠
٣,٨	٢,٧	١٩٨١
٥,٩	٧,٤	١٩٨٢
٥,٦	٥,٣	١٩٨٣
٦,٠	٤,٨	١٩٨٤
٨,٩	٣,٣	١٩٨٥
٤,٨	١,٥	١٩٨٦
٦,٨	١,٣	١٩٨٧
٦,٣	٢,٤	١٩٨٨
٣,١	٢,٠	١٩٨٩
<u>٢١,٩</u>	<u>-</u>	<u>١٩٩٠</u>
<u>٧٥,٤</u>	<u>٦٠,٤</u>	<u>المجموع</u>

موجز

٨ - يمكن إيجاز المستوى الإجمالي لاحتياطيات المتاحة حالياً بما يلي :

ملايين دولارات
الولايات المتحدة

المندوب العام

٩٠,٣	صندوق رأس المال العامل
١٢٢,٩	الحساب الخاص
<u>٢١٤,٨</u>	وقف العمل ببنود من النظام المالي
٤٣٧,٩	المجموع الفرعى

صيانة السلم

	وقف العمل ببنود من النظام المالي
٦٠,٤	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
	قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة /
<u>٧٥,٤</u>	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١٣٥,٨	المجموع الفرعى
<u>٥٧٣,٧</u>	المجموع

(١) فيما يلي أسماء الدول الأعضاء التي قدمت تبرعات إلى الحساب الخاص : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ، الإمارات العربية المتحدة ، أوغندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بلغاريا ، تونس ، جامايكا ، الدانمرك ، زاير ، زامبيا ، السويد ، الصين ، غانا ، فنلندا ، كندا ، الكويت ، ليبريريا ، مالطا ، مالي ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيجيريا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المرفق الرابع

المساهمات غير المدقوعة للهيئات العادلة وعمليات ميائة السلم (١)
في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١

المجموع	الدولةعضو	ميائة السلم	الدولةعضو	الهيئات العادلة	الدولةعضو
٤٨٥ ٢٨٩ ٤٣٥	الولايات المتحدة الامريكية	١٦٠ ٩٠٥ ٨١٥	الولايات المتحدة الامريكية	٦١٠ ٤٨٣ ٦١٠	الولايات المتحدة الامريكية
	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية		اتحاد الجمهوريات الاشتراكية		اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
١٧٣ ٧٩٦ ٦٦٣	السوفياتية	١٣٦ ٧٧٣ ٣٥٠	السوفياتية	٤٦ ٠١٩ ٣١٣	السوفياتية
٦١ ٥٤١ ٤٦٩	جنوب افريقيا	٤٨ ٢١٣ ٧٠١	اليابان	٤٥ ٠٠٧ ١٦٨	جنوب افريقيا
٤٨ ٢١٢ ٧٠١	اليابان	١٧ ٢٨٨ ٧٨٩	المانيا	١٧ ٨٣٢ ٩٦٠	البرازيل
١٨ ٨٨٢ ١٣٦	البرازيل	١٦ ٥٣٣ ٨٨١	جنوب افريقيا	١٤ ٠١٩ ٨٨٤	الارجنتين
١٨ ٢٣٥ ٣٥١	اوكرانيا	١٥ ٧٥٣ ٤٤٤	فرنسا	٧ ٨٠٥ ٣٩٧	بوغوملافيا
١٧ ٣٦٨ ٧٨٩	المانيا	١٤ ٤٧٥ ٩٧٨	ايطاليا	٦ ٧٠٨ ٧٦٦	ليران (جمهورية - الإسلامية)
١٥ ٨٦٩ ٠٥٤	اوكرانيا	١٣ ٤٧٧ ١٧٩	اوكرانيا	٥ ٧٥٨ ١٧٣	اوكرانيا
١٥ ٧٥٣ ٤٤٤	فرنسا	١١ ٨١١ ١٧٧	كشدا	٢ ٢٨٧ ٩٤٤	اصرائيل
١٤ ٤٧٥ ٩٣٨	ابطاليا	١١ ١٤٩ ٤٦١	بولندا	٢ ٢٢٧ ٣٦٦	الهند
١١ ٨١١ ١٧٧	كشدا	٩ ٣٦٣ ٤٢٢	تشيكوسلوفاكيا	٢ ٨٩٦ ٢٨٥	تركيا
١١ ١٤٩ ٤٦١	بولندا	٨ ٧١٠ ٠٠١	المملكة المتحدة	٢ ١٢١ ٠٣٦	نيجيريا
١٠ ١١٥ ٠٩٣	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢ ٨٢٨ ٥٧٨	بيلاروس	١ ٧٥٠ ٤٨٤	رومانيا
٩ ٣٢٣ ٤٣٢	تشيكوسلوفاكيا	٢ ٤٠٦ ٣٣٦	إيران (جمهورية - الإسلامية)	١ ٥٣٠ ١٥٧	بيلاروس
٨ ٨٣٧ ٧٣٤	يوغوسلافيا	٣ ٠٧٨ ٥٥٧	بلجيكا	١ ٣٨١ ٩٦٢	بلغاريا
٨ ٧١٠ ٠٠١	المملكة المتحدة	١ ٩٣٠ ٧٣٨	اسبانيا	١ ٣٧٩ ٦٧٣	الجماهيرية العربية الليبية
٥ ٣٨٨ ٧٣٥	بيلاروس	١ ٨٣٩ ١٧٠	الارجنتين	١ ٣٥٠ ٨٩٩	بيرو
٣ ٨٦٠ ٢٠٦	اسرائيل	١ ٨١٥ ٣٣٤	الجماهيرية العربية الليبية	١ ١١٥ ٨٥٣	هنغاريا
٣ ٣٧٣ ٨٧٧	الهند	١ ١٠٤ ٣٩٩	الدنرويج	١ ٠٨٦ ٢١٣	كوبا
٣ ٢١٠ ٦٣٣	تركيا	١ ٥٨ ١٧٦	البرازيل	٩٣٥ ٨١٩	الجمهورية الدومينيكية
٣ ١٩٤ ٩٠٧	الجماهيرية العربية الليبية	١ ٠٣٠ ٦٤٥	المملكة العربية السعودية	٧٣٧ ٤٦	شيلى
٣ ٠٧٨ ٥٥٧	بلجيكا	٩٨٧ ٤٤٧	يوغوسلافيا	٧٠٧ ٦٤٢	الفلبين
٣ ٨٦٤ ٨٢٧	نيجيريا	٧٩٠ ٠٢٧	العراق	٦٨١ ٩٦٢	الجزائر
١ ٩٣٥ ٠٨٠	رومانيا	٧٦٩ ٣٠٩	هندناريا	٦٦٣ ٣٧٠	قطر
١ ٩٣٩ ٠٨٦	بلغاريا	٧٤٣ ٨٠١	نيكاراغوا	٥٠٢ ٩٦٤	غواتيمالا
١ ٩٣٥ ٧٧٨	اسبانيا	٦٤٩ ٩٦٣	الامارات العربية المتحدة	٤٦٦ ٤٠٠	بنما
١ ٨٧٥ ٠٦٣	هندناريا	٥٤٧ ١٢٤	بناريما	٣٦٨ ٥٢٣	اوروجواي
١ ٥٣١ ٨٠٤	بيرو	٥٣٨ ٩٨١	الجزائر	٣٦٠ ٨٩١	غينيا - المكتواثلة
١ ٤٥٥ ٥٨٣	كوبا	٣٢١ ٣٥٩	المكسيك	٣٦٢ ٤٣٥	زمبابوي
١ ٢١٠ ٩٤٣	الجزائر	٣١٩ ٣٧١	كوبا	٣٠٦ ٥٣٥	باراغواي
١ ١٢١ ٥٣٥	الجمهورية الدومينيكية	٣١٤ ٣٣٨	تركيما	٢٧٦ ٣٩٣	غابون
١ ١٠٤ ٣٩٩	الدنرويج	٣٨٠ ٩٥٠	بيرو	٢٦٣ ٣٠٧	جمهورية افريقيا الوسطى
١ ٠٣٠ ٦٤٥	المملكة العربية السعودية	٣٦٤ ٣١٩	الفلبين	٢٥٦ ٦٦٧	سان تومي وبرينسيبي
١ ٠٣٩ ٦٦٨	العراق	٣٥٢ ٤٠٥	الجمهوريه العربيه السوريه	٢٦٨ ٨٠٢	نيكاراغوا
٩٧١ ٨٦١	الفلبين	٣١٦ ٣٧٥	فنديولا	٢٦٥ ٩٦١	البيجر
٨٤٤ ٠٦٨	شيلى	١٨٥ ٧٠٦	الجمهوريه الدومينيكية	٢٦٥ ٩٣٦	هارتي
VAT ٤٣٦	قطر	١٨٤ ٥٩٦	رومانيا	٢٤٥ ٦٦٨	مالطا
٦٤٩ ٩٦٣	الامارات العربية المتحدة	١٥٥ ٣٢٨	اندونيسيا	٢٤٥ ٠٨٤	تشاد
٥٩٩ ٣٧٥	غواتيمالا	١٤٦ ٤٦٤	ترينيداد وتوباغو	٢٤٥ ٠٠٣	بنجن
٥٨١ ٩٣٠	بنما	١٤٦ ٣١٥	باراغواي	٢٢٩ ١٢٥	غامبيا
٤٥٣ ٨٥٠	باراغواي	١٣٥ ٥١١	الهند	٢٢٤ ٦٠١	العراق

المرفق الرابع (تابع)

المجموع	الدولة العضو	صيانة السلم	الدولة العضو	الميزانية العادية	الدولة العضو
٤٢٨ ٧٧٠	المكسيك	١٢١ ٩٧٦	اليونان	٢٢٧ ٥٢١	سيراليون
٤٣٠ ٩١٣	غينيا الاستوائية	١١٩ ٥٦	قطر	٢٢٢ ٩٥٣	غيانا
٤١٦ ١١٤	أوروجواي	١١٧ ٤١٠	فييتنام	٢١٦ ٧٢٣	كمبوديا
٢٥٣ ١١٥	زambia	١١٥ ٥٣٠	بنما	٣٠٦ ٨٨٨	السلفادور
٢٣٥ ٤٩٧	جمهورية أفريقيا الوسطى	١٠٧ ٥٨٦	البرتغال	٢٠٦ ٣١٨	انتيغوا وبربودا
٢٠٥ ١٢٦	غابون	٩٥ ٤١١	غواتيمala	٢٠٢ ٣١٢	لبيريا
٢٠١ ٢٥٢	نيكاراغوا	٨٣ ٧٧٧	كمبوديا	١٩٠ ٦٢٦	كينيا
٢٠٠ ٥٠٩	كمبوديا	٨٣ ٧٧٧	الكونغو	١٩٠ ٤٦٨	بوركينا فاسو
٢٩٣ ٩٤٣	سيراليون	٧٦ ٦٢١	لبيريا	١٨١ ٦٠١	مصر
٢٩١ ٥١٤	غامبيا	٧٥ ٥١٤	بوليفيا	١٧٦ ٩٩٩	المومال
٢٨٦ ٣١٢	بنن	٧٣ ١٩٠	جمهورية أفريقيا الوسطى	١٧١ ٧١٨	زانبيا
٢٨٦ ٢٨٩	سان تومي وبرينسيبي	٧٠ ٠٣٣	غينيا الاستوائية	١٧١ ٣١٨	غرينادا
٢٨٥ ٣٢١	هايتي	٦٩ ٥٨٦	كوسตารيكا	١٧١ ٣١٨	غينيا - بيسار
٢٧٩ ٨٤٣	لبيريا	٦٧ ٤٣٦	كولومبيا	١٧٠ ٠٠٩	الستفال
٢٧٣ ٤٧٨	السلفادور	٦٧ ٣٢٥	تايلند	١٦٧ ٠٧٦	هندوراس
٢٧٠ ٥٦٣	مالى	٦٧ ٠٣٣	شيلي	١٦٧ ٠٠٣	مورياتانيا
٢٦٧ ١٨١	الديجر	٦٦ ٦١٠	السلفادور	١٦٣ ٤١٢	اليمن
٢٦٣ ٦٠٨	トリニداد وتوباغو	٦٦ ٣٧٥	اليابان	١٥٨ ٢٣٩	أوغندا
٢٦٠ ٦١٣	تشاد	٦٥ ٤٢١	سيراليون	١٤٧ ٠٠٥	كومستاريكا
٢٥٢ ٤٥٠	الجمهورية العربية السورية	٦٥ ٣٠٨	مورياتانيا	١٣٣ ١٣١	فييتنام
٢٤٩ ٥٤١	فييتنام	٦٤ ٣٠٩	اليمن	١٣٠ ٨٨٣	الكونغو
٢٣٨ ٩٦	كينيا	٦٣ ١٥٩	كور ديفوار	١٢٨ ٣٣٩	مانات كيتس ونيفيس
٢٢٢ ٣٩٤	مصر	٥٣ ٤٥٠	نيكاراغوا	١٢٤ ٥٤٤	سورينام
٢٢٢ ٢١١	مورياتانيا	٥٣ ٣٨٩	غامبيا	١١٨ ٢٤٩	بوروندي
٢٢٧ ٧٢٢	اليمن	٥٠ ٧٩٣	مصر	١١٧ ٥١١	المكسيك
٢٢٦ ٣٥٤	غيانا	٤٧ ٧٧١	منغوليا	١١٧ ١٤٤	ترинيداد وتوباغو
٢١٦ ٥٩١	كوسatarika	٤٧ ٦٥٣	المغرب	١١٦ ٤٤١	جيبوتي
٢١٦ ٦٦٥	بوركينا فاسو	٤٧ ٥٩١	أوروجواي	١١٢ ٥٦٩	جزر القمر
٢١٦ ٣٧٥	فنزويلا	٤٧ ٤٧٠	كينيا	١٠٠ ٠٠٠	اكوادور
٢١٤ ٦٦٠	الكونغو	٤٦ ٩٥١	باكستان	٩٣ ٤٤٢	افغانستان
٢٠٦ ٢١٨	انتيغوا وبربودا	٤٢ ٥٨٢	اكوادور	٩٣ ١٣٣	منغوليا
١٩٧ ٢٨٠	غرينادا	٤١ ٣٠٩	بنن	٩٣ ١٣١	الرأس الأخضر
١٩٦ ٠١٢	المومال	٤٠ ٧٧٥	بوروندي	٩٣ ١٣١	فيجي
١٩٥ ٥١٢	هندوراس	٣٩ ٣٠٥	هايتي	٩٣ ١٢١	جامائيكا
١٧٩ ٨٣٣	زانبيا	٣٨ ٠٩٣	موزامبيق	٩٣ ١٣١	لبنان
١٧٩ ٠٣٥	غينيا - بيسار	٣٧ ٩٠٨	جزر القمر	٩٣ ١٢١	ليسوتو
١٧٦ ٥٣١	الستفال	٣٢ ٣٦٢	اماورييل	٩٣ ١٢١	ملديف
١٧١ ٥٣٤	أوغندا	٣٩ ٦٦٢	مان تومي وبرينسيبي	٩٣ ١٢١	رواندا
١٥٩ ٠٣٤	بوروندي	٣٨ ٧٣٤	غابون	٩٣ ١٢١	سيشيل
١٥٠ ٢٢٨	أندونيسيا	٣٨ ٤٧٧	هندوراس	٩٣ ١٢١	جمهورية ترانسنيجرا المتحدة
١٥١ ٣٥٦	سانت كيتس ونيفيس	٣٦ ٩١٨	مدغشقر	٩٣ ١٢١	نانواتو
١٥٠ ٤٥٧	جزر القمر	٣٦ ٠٦٣	غرينادا	٩٠ ٦٣١	تونس
١٤٤ ٣٠٥	مورياتانيا	٣٥ ٩٩٧	بوركينا فاسو	٨٤ ٢٢٣	توغو
١٤٣ ٥٨٢	اكوادور	٣٥ ٣٣٣	جيبوتي	٨٣ ٥٠٣	جزر ملليمان
١٤١ ٧٧٤	جيبوتي	٣٤ ٨٩٤	مالى	٧٩ ٠٨٧	انفولا

المرفق الرابع (تابع)

المجموع	الدولة العضو	سياسة السلم	الدولة العضو	الميزانية المادية	الدولة العضو
١٣٩ ٩٤	منغوليا	٢٤ ٦٧٤	فانواتو	٧٦ ٧٦٣	بورنامبيق
١٢١ ٩٧٦	اليونان	٢٢ ٨٨٧	السودان	٧٣ ٦٣٦	السودان
١١٦ ٨٥٠	فانواتو	٢٢ ١٠	غينيا	٧٣ ٠١٢	جزر البهاما
١١٤ ٨٣٥	موزامبيق	٢٢ ٩١٥	سانت كيتس ونيفيز	٦٤ ٨٩٣	سانت كيتس وجزر غرينادين
١٠٧ ٥٨٦	البرتغال	٢١ ٢٢٠	النيجر	٤٦ ٥٦٥	مدغشقر
١٠٥ ٧٨١	الرئيسي الأخضر	١٩ ٧٦١	سورينام	١٩ ٣١٥	دومينيكا
١٠٥ ١٥٣	تونس	١٩ ٠١٤	الصومال	١٣ ٤٤٤	ليبيا
١٠٤ ٩٨٥	ملديف	١٨ ١٩١	ملاوي	٧ ١٣١	موريشيوس
١٠٣ ٥٣٢	لبنان	١٧ ٧٠٤	بروتي دار السلام	١٩٠	الأردن
١٠٠ ٦٦٤	رواندا	١٧ ٠٩١	موريشيوس	صفر	المكسيك
٩٩ ٧١١	افغانستان	١٥ ٥٣٩	تشاد	صفر	استراليا
٩٩ ٥٦٨	جمهورية ترانساتيا المتحدة	١٤ ٦٥٠	بروتي دار السلام	صفر	الجمسا
٩٩ ٢٨١	جامايكا	١٤ ٥٢٣	تونس	صفر	البحرين
٩٧ ٥٨	سيشيل	١٤ ٣٣٥	ايسلندا	صفر	بنغلاديش
٩٦ ٩٥٢	ليسوتو	١٣ ٩٨٠	جزر سليمان	صفر	بريمادوس
٩٦ ٥١٣	السودان	١٣ ٩٠٣	جزر البهاما	صفر	بلجيكا
٩٦ ٤٨٣	جزر سليمان	١٢ ٦٥٠	الرئيسي الأخضر	صفر	بلير
٩٣ ١٢١	نيجيري	١٢ ١٩٥	أوغندا	صفر	بوتان
٩١ ٧٥٠	أنغولا	١٢ ٠١٧	سناغورا	صفر	بورنيفيا
٨٩ ٤١٢	شغوف	١٢ ٨٥٤	ملديف	صفر	بوتسوانا
٨٥ ٩١٤	جزر البهاما	١٢ ٦١٨	أنغولا	صفر	بروتي دار السلام
٨٣ ٥٩٧	سانت كيتس وجزر غرينادين	١١ ٣٩١	لبنان	صفر	الكامبادون
٧٥ ٥١٤	هولنديا	٩ ٧٣٠	زمبابوي	صفر	كندا
٧٣ ٦٨٣	مدغشقر	٩ ٠٠٩	سري لانكا	صفر	الصين
٧٧ ٤٣٦	كولومبيا	٨ ١١٥	رامبيا	صفر	كولومبيا
٧٧ ٢٢٥	تايلاند	٧ ٩٣٣	رواندا	صفر	كوت ديفوار
٦٦ ٢٧٥	الباتشما	٧ ٨١٧	غينيا - بيساو	صفر	تنزانيا
٦٣ ١٥٩	كوت ديفوار	٧ ٥٨٠	بابوا غينيا الجديدة	صفر	تشيكوسلوفاكيا
٤٧ ٦٥٣	المغرب	٧ ٤٣٧	جمهورية ترانساتيا المتحدة	صفر	الدانمرك
٤٦ ٩٥١	باكستان	٧ ٣٦٩	افغانستان	صفر	اشيوبها
٣٦ ٥٥٤	غينيا	٧ ٢٣٠	بلير	صفر	لنلندا
٣٤ ٧٠٠	دومينيكا	٧ ١٥٠	جامايكا	صفر	درشا
٣٤ ٢٢٣	موريشيوس	٦ ٨٩٣	سوازيلاند	صفر	المانيا
١٨ ١٩١	ملاوي	٦ ٥٣٢	الستفال	صفر	نانا
١٤ ٦٥٠	بروتي دار السلام	٦ ٠٠٠	لختمنتاين	صفر	اليونان
١٤ ٣٣٥	ايسلندا	٥ ٢٨٥	دومينيكا	صفر	ايسلندا
١٣ ٠١٧	سناغورا	٥ ١٧٩	توغو	صفر	اندونيسيا
٩ ٠٠٩	سري لانكا	٥ ١٢٢	بنغلاديش	صفر	ايرلندا
٧ ٥٨٠	بابوا غينيا الجديدة	٤ ٩٧٤	ساموا	صفر	ايطاليا
٧ ٢٣٠	بلير	٤ ٩٣٧	سيشيل	صفر	المانيا
٦ ٨٩٣	سوازيلاند	٤ ٨٢١	ليسوتو	صفر	الكونفدرالية
٦ ٠٠٠	لختمنتاين	٤ ٢١١	قبرص	صفر	الشعبية
٥ ١٢٣	بنغلاديش	٣ ٩٣٦	مالطا	صفر	لختمنتاين
٤ ٩٧٤	ساموا	٣ ٩٣٦	ناميبيا	صفر	لكسمبرغ

المرفق الرابع (تابع)

المجموع	الدولة العضو	الدولة المعنو	ميانة السلم	الدولة العضو	الميزانية العادبة	الدولة العضو	المجموع
٤٢١١	قبرص	٣٣٠	٣٣٠	غيانا	مفر	ملاوي	٦٦٦١١٧٥٥٢
٢٩٣٦	مالطا	٢٠١٠	٢٠١٠	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	مفر	مالزيريا	٤٦٣٢٥٣٤٦٣
٢٦٣٦	ناميبيا	٢٧٦٠	٢٧٦٠	بوتان	مفر	مالطة	٢٦٣٠
	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية						
٣٠١٠	الشيشية	٢٦٣٠	٢٦٣٠	سانت لوسيا	مفر	المغرب	٣٠١٠
٢٧٦٠	بوتان	٢٤٦٣	٢٤٦٣	بربادوس	مفر	ميامار	٢٧٦٠
٢٦٣٠	سانت لوسيا	١٣٦٠	١٣٦٠	نيبال	مفر	ناميبيا	٢٦٣٠
٢٤٦٣	بربادوس	١٣٣٠	١٣٣٠	ميانمار	مفر	نيبال	٢٤٦٣
١٣٦٠	نيبال	٩٥٦	٩٥٦	راشير	مفر	هولندا	١٣٦٠
١٢٢٠	ميانمار	٧٤٢	٧٤٢	اشيوببيا	مفر	نيوزيلندا	١٢٢٠
٩٥٦	راشير	٥٦٦	٥٦٦	الكاميرون	مفر	الذرويج	٩٥٦
٧٤٣	اشيوببيا	٦	٦	نيوزيلندا	مفر	عمان	٧٤٣
٥٦٦	الكاميرون	مفر	مفر	انتيغوا وبربودا	مفر	باكستان	٥٦٦
١٩٠	الأردن	مفر	مفر	استراليا	مفر	بابوا غينيا الجديدة	١٩٠
٦	نيوزيلندا	مفر	مفر	النمسا	مفر	بولندا	٦
مفر	امتراليا	مفر	مفر	البحرين	مفر	البرتغال	مفر
مفر	النمسا	مفر	مفر	بوتسوانا	مفر	ماموا	مفر
مفر	البحرين	مفر	مفر	الصين	مفر	المملكة العربية السعودية	مفر
مفر	بوتسوانا	مفر	مفر	الدانمرك	مفر	سنغافورة	مفر
مفر	المين	مفر	مفر	فيجي	مفر	أسيانيا	مفر
مفر	الدانمرك	مفر	مفر	فنلندا	مفر	سري لانكا	مفر
مفر	فنلندا	مفر	مفر	غانما	مفر	سوازيلند	مفر
مفر	غانما	مفر	مفر	أيرلندا	مفر	السويد	مفر
مفر	أيرلندا	مفر	مفر	الأردن	مفر	الجمهورية العربية السورية	مفر
مفر	الكويت	مفر	مفر	الكويت	مفر	تايلاند	مفر
مفر	لوكسمبورغ	مفر	مفر	لوكسمبورغ	مفر	الإمارات العربية المتحدة	مفر
مفر	مالزيريا	مفر	مفر	مالزيريا	مفر	المملكة المتحدة	مفر
مفر	هولندا	مفر	مفر	هولندا	مفر	فنزويلا	مفر
مفر	عمان	مفر	مفر	عمان	مفر	راشير	مفر
مفر	السويد	مفر	مفر	السويد	مفر		

(٤) تتضمن عمليات ميانة السلم التالية الممولة من الانصبة المقرونة :

قوة الأمم المتحدة لمراقبة حق الاشتراك ،

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ،

فريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق ،

بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أتفولا (الأول والثانية) ،

فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ،

فريق مراقبين الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى ،

بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ،

بعثة الأمم المتحدة للأستفهام في المحاجة الغربية ،

بعثة مراقبين الأمم المتحدة في السلفادور .